



Kurdistan Regional Government
Council of Ministers

راپورت

پیشهکی:

حکومهتی فیدرالی عێراق له دوای ۱۶ ی ئۆکتۆبهری ۲۰۱۷ ههستا به دانانی بازگهی گومرکی له نیوان ئهو پارێزگاكانهی عێراق كه هاوسنوورن لهگهڵ پارێزگاكانی ههریمی كوردستان به مهبهستی وهرگرینی گومرك و باج لهو كالاكانهیه كه له ههریمی كوردستانهوه رهوانهی ناوچهكانی تری عێراق دهكریت و ئهمهش كاردانهوهی رفراندومه میژووویهكهی گهڵی كوردستان به رابهرایهتی جهنابی سهروك بارزانی بوو.

دوای چهندی ن دانوستاندنی حكومهتی ههریمی كوردستان له كابینهی ۸ لهگهڵ حكومهتی فیدرال، ئهنجومهنی وهزیرانی عێراقی فیدرال بریاری ژماره ۱۳ ی سالی ۲۰۱۹ ی دهرکرد كه تایبتهت بوو به ههڵوهشاندنهوهی ئهو بازگه گومرکیانهی كه پیشتر دانرابوون و چهندی بریاری تر.

دوای پێكهێنانی كابینهی ۹ ی حكومهتی ههریمی كوردستان، حكومهتی فیدرالی عێراق دهستی كرد به جێبهجێ كردنی چهند رێشویینی نایاسایی و نادهستوری به مهبهستی فشارخستنهوه سهر حكومهتی ههریم بۆ بهدهستهێنانی دهستكهوتی سیاسی.

یهگهه/ ئهمهیه له خوارهوه دیاری كراوه گرنهترین ئهو فشار و سههرپێچی نایاسایی و نادهستورییانهی حكومهتی فیدرالی كه ئهنجام داوه:

۱. ئهنجومهنی وهزیرانی عێراق بریاری ژماره ۶۲ ی سالی ۲۰۲۲ ی دهرکرد كه تایبتهت به پێداچوونهوهی به بریاری ژماره ۱۳ ی سالی ۲۰۱۹ و ئهوهی جی سهرنجه بریاری ژماره ۶۲ نوێنهری ۱۳ دامهزراوهی حكومهتی فیدرالی دیاری كراون بۆ ئهو مهبهسته، بهلام هیچ نوێنهریکی حكومهتی ههریمی كوردستان لهو لیژنهوهدا نهبوو و بریاری ژماره ۱۳ رێكهوتنیکی هاوبهش بوو له نیوان حكومهتی ههریمی كوردستان و حكومهتی فیدرالی عێراق، و له برگهیهی ۹ ی ئهم بریاره به رپوونی ئاماژه بهوه دهكات كه ئهم بریاره پێداچوونهوهی پێ دهكریت دوای ۶ مانگ له دهرچوونی



Kurdistan Regional Government
Council of Ministers

هه‌ریمی کوردستان (د.سامی جلال حسین/ راویژکاری یاسایی و هزاریه‌تی ناوخۆ) و (عبدالقادر عبدالله رحمن/ جیگری پیشووی ب.گ.گومرک) میوانداری کران له به‌غدا له رۆژی ۲۰۲۳/۳/۱۲ له کۆبوونه‌وی دووهم و به ووردی بریاری ژماره ۱۳ پیداجوونه‌وی بۆ کراو به پێی کۆنووسی هاوپیچ، و لهو کۆبوونه‌وه سه‌لمیندرا که حکومه‌تی هه‌ریمی کوردستان گشت پابه‌ندییه‌کانی جیبه‌جی کردوو و لیژنه به کۆی دهنگ پیشنیاره‌کانی پیشکەش به ئه‌نجومه‌نی وه‌زیرانی عێراق کرد و ئه‌مینداریه‌تی ئه‌نجومه‌نی وه‌زیرانی عێراق به نوسراویان ژماره (ز.ل/۶۲/۲۰۲۲) له ۲۰۲۳/۴/۶ ئاگاداری نوسینگهی سه‌رۆکی ده‌سته‌ی ده‌روازه سنورییه‌کانی کردوو به پیشنیاره‌کانی لیژنه‌ی ناوبراو به‌لام له‌به‌ر ئه‌وه‌ی پیشنیاره‌کانی لیژنه ئه‌وه ده‌سه‌لمینیت که حکومه‌تی هه‌ریمی کوردستان پابه‌ند بووه به جیبه‌جی کردنی بریاری ژماره ۱۳ ی سالی ۲۰۱۹ سه‌رۆکی ده‌سته‌ی ناوبراو (فریق/ عمر الوائلی) کاری به‌و نوسراوه نه‌کرد.

۲. برکه یه‌که‌م/ ۱ له بریاری ژماره ۱۳ ی سالی ۲۰۱۹ تایبه‌ت بوو به یه‌کخستنی پیناسهی گومرکی له نیوان حکومه‌تی هه‌ریمی کوردستان و حکومه‌تی فیدرالی عێراق و له هه‌مان برکه ئاماژه به‌وه دراوه که دوا‌ی ۶ مانگ پیداجوونه‌وه به پیناسهی گومرکی ده‌کریت به هاوبه‌شی له لایه‌ن هه‌ر دوو حکومه‌ت، به‌لام ئه‌وه‌ی جی سه‌رنجه حکومه‌تی فیدرال ده‌ستی به پیشیلکارییه‌کان کرد سه‌ره‌دای ئه‌وه‌ی که لیژنه‌ی بریاری ژماره ۶۲ هیشتا کۆتایی به کاره‌کانی نه‌هینابوو، ئه‌نجومه‌نی وه‌زیرانی عێراقی بریاری ژماره ۲۳۰۵۵ ی سالی ۲۰۲۳ ی ده‌رکرد له ۲۰۲۳/۱/۲۴ و تا‌ک لایانه هه‌ستا به هه‌موارکردنی پیناسهی گومرکی که به پێی بریاری ژماره ۱۳ ی سالی ۲۰۱۹ ریکه‌وتنی له‌سه‌ر کرابوو، ئه‌م بریاره کۆژمه‌ی پارهی دیاری کراوی دانا وه‌ک پیناسهی گومرکی له‌سه‌ر که‌ل و په‌ل که له ناو کۆنتینەر له ده‌روازه ئاوییه‌کانی عێراق هاورد ده‌کریت واته ئه‌و کۆنتینەر چ که‌ل و په‌لیکی تیدا بیت بریکی دیاری کراو پارهی ئی وهرده‌گیریت بۆ کۆنتینه‌ری (۲۰) قدم دوو ملیون دینار و بۆ (۴۰) قدم چوار ملیون دینار.



Kurdistan Regional Government
Council of Ministers

٣. کۆبوونه‌وهیه‌کی هاوبه‌ش له رۆژی ٢٠٢٣/٢/١٣ له دهسته‌ی دهره‌زه سنورییه‌کانی عێراق نه‌جامدرا به ئاماده‌بوونی (سه‌رۆکی دهسته و د.جوتیار عادل و د.سامی جلال حسین و عبدالقادر عبدالله رحمن) و کۆنوسیێک ئاماده‌کرا که له‌سه‌ر چه‌ندین خالی گرنگ لی‌کتی‌که‌یشتن کرا به پێی کۆنووسی هاوپێچ، به‌لام دواتر سه‌رۆکی دهسته‌ی دهره‌زه سنورییه‌کان رەتی کردوو که ئەم کۆنووسه واژوو بکات.

٤. وه‌زاره‌تی ناوخۆی حکومه‌تی هه‌ریمی کوردستان به‌ نوسراوی ژماره ١٧٨ له ٢٠٢٣/٢/١٩ و ٧٧١ له ٢٠٢٣/٣/١ داوای له سه‌رۆکایه‌تی ئه‌نجومه‌نی وه‌زیرانی هه‌ریم کرد که (٧) دهره‌زه‌ی سنوری له هه‌ریمی کوردستان که له لایه‌ن حکومه‌تی هه‌ریمه‌وه به‌ فه‌رمی ناسراوه و له لایه‌ن حکومه‌تی فیدرال به‌ نافه‌رمی ناسراوه بکرینه‌ فه‌رمی و سه‌رۆکایه‌تی ئه‌نجومه‌نی وه‌زیرانی هه‌ریم به‌ نوسراوی ژماره (٧٧١) له ٢٠٢٣/٣/١ ئاگاداری نوێنه‌رایه‌تی حکومه‌تی هه‌ریم له به‌غدا کرد که ئەم دهره‌زه‌یه‌ی که له نوسراو ئاماژه‌پێکراوه به‌ فه‌رمی بناسرینه‌وه ، و به‌ نوسراوی نوێنه‌رایه‌تی ژماره (٧٧٣٣) له ٢٠٢٣/٣/١ ئاراسته‌ی نوسینگه‌ی سه‌روک وه‌زیرانی عێراق کراوه به‌لام تا ئیستا بی‌ وه‌لام ماوه‌ته‌وه، ئه‌وه‌ی شایه‌نی باسه‌ هه‌یج دهره‌زه‌یه‌کی نافه‌رمی له هه‌ریمی کوردستان بوونی نیه و ئه‌وه‌ی باسی لی‌ ده‌کریت له لایه‌ن (فریق/ عمر الوائلی) دووره له راستی، و راستیه‌که ئه‌وه‌یه چه‌ند خالی به‌ قاچاغ بردنی که‌ل و پهل له نیوان هه‌ریمی کوردستان و ئێران هه‌بوو که له لایه‌ن پاسه‌وانی سنوری عێراق کۆنترۆل کراون له سالی ٢٠١٧.

٥. ئه‌نجومه‌نی وه‌زیرانی عێراق له ٢٠٢٣/١١/٢١ بریاری ژماره ٢٣٦٦١ ی دەرکرد که تایبته‌ت بو‌ به‌ پێکهێنانی لی‌ژنه‌یه‌کی وه‌زاری به‌ سه‌رۆکایه‌تی جیگری سه‌روک وه‌زیران (د.محمد تمیم و ئه‌ندامی‌تی وه‌زیرانی ناوخۆ و ئاوه‌دانکردنه‌وه و داد و خویندنی بالای حکومه‌تی فیدرالی و ئه‌مینداری ئه‌نجومه‌نی وه‌زیران و وه‌زیری ناوخۆ و دارایی حکومه‌تی هه‌ریم و چه‌ند ئه‌ندامی‌کی تر، ئەم لی‌ژنه‌یه تایبته‌ت بو‌ به‌ پێداچوونه‌وه به‌ رێکاره‌کانی رێکخه‌ستی سیاسه‌تی گومرکی له دهره‌زه سنورییه‌کان و پێشکesh کردنی پێشنیاری پێویست به‌ پێی کارنامه‌ی وه‌زاری حکومه‌تی فیدرال که رێکه‌وتنی له‌سه‌ر



Kurdistan Regional Government
Council of Ministers

کراوه، ههروهه پێداچوونهوهی به میکانیزمی جێبهجێ کردنی یاسایی ژماره ٣٠ ی سالی ٢٠١٦ ی دهرواجه سنورییهکانی عێراق، لیژنه ی ناوبراو دوو گۆبۆونهوهی ئهجامدا و گۆنووسیکی هاوبهش ئاماده کرد که هاوپێچه که تیدا لیکتیگهیشتنی تهواو لهسهر ههموو بابتهکان کرا بهلام لایهنیکی سیاسی که به وهزیرێک بهشداربوو لهو لیژنهیه ئهو لیکتیگهیشتنه ی تیکدا بو جێبهجێ کردنی ئهجیندای سیاسی تایبهتی خۆیان.

٦. حکومهتی فیدرال به نوسراوی ژماره (٢٤٨٤٤٤٧/٣٠٠٥) له ٢٤/٥/١٤ بریاری دانانی بازگهی گومرکی دهرکرد له نیوان پارێزگاکی عێراق و پارێزگاکی ههریمی کوردستان له ههر دوو خالی بهنداوی موسل له نیوان (موسل و دهوک) و باوه محمود له نیوان (کهلار و دیاله) بو بهرههمی هاوردهکراو و بازگهی چیمهه له نیوان (سلیمانی و کهرکوک) و دارمان له نیوان (ههولێر و کهرکوک) بو بهرههمی خۆمائی، سهرهپای ئهوهی که لیژنه ی فهرمانی دیوانی ٢٣٦٦١ هیشتا کارهکانی تهواو نهکردبوو و ئهم بریاره پێچهوانه ی برگهی/٦ له بریاری ژماره ١٣ ی سالی ٢٠١٩ بوو به بی ئهوهی هیچ ههماههنگی لهگهڵ ههریمی کوردستان بکریت و ئهمهش له چوارچیوهی ئهو فشاره سیاسی و ئابووریه بو که خراونهته سهر حکومهتی ههریمی کوردستان.

٧. حکومهتی فیدرال له ٢٠/٢/٢٥ بریاریکی دهرکرد که تایبهته به میکانیزمی تیپه ربووتی بارهه لگه رکان له سنوری ههریمی کوردستان بو ناوچهکانی تری عێراق که تیدا بریاری دا ههر بارهه لگه رێک ده بێت له دهرواجه سنورییهکانی ههریم که له لایه ن حکومهتی فیدرال دانی پێدانراوه له ماوه ی ٧٢ کاتر میڕ له هاتنه ژوورهوه ی له دهرواجه ی سنوری بگاته بازگهی گومرکی بهنداوی (موسل و باوه محمود) و ده بێت بارهه لگه رکان سیلی گومرکی ئی بدرییت ئهم بریاره پێشیلکردنی زهقی یاسای گومرکی عێراقی ژماره ٢٣ ی سالی ١٩٨٤ بوو که هیچ دهقیکی نیه باس له سیلی گومرکی بکات له کاتی گواستنهوه ی کهل و په ل له نیوان پارێزگاکی عێراقدا و تهنها سیلی گومرکی له سیسته می گواستنهوه ی کهل و په ل به سیسته می ترانزیت له نیوان ولاتاندا په یره و ده کریت نه ک له گواستنهوه ی ناوخۆیی، ههروهها هیچ دهقیکی یاسایی نیه له یاسای گومرکی عێراق که کاتیکی



Kurdistan Regional Government
Ministry of interior

دیاری بکات بۆ گواستنەوهی کەل و پەل لە پارێزگایەک بۆ پارێزگایەکی تر و بابەتی بە کۆگاکردنی کەل و پەل ھاوردەگراو یاسایی یە و لە ماددەکانی ٩٨ تا ١٢١ ی یاسای گومرک ئاماژەى پێدراوە کە بازرگان دەتوانێت بۆ ماوەی یەک ساڵ کەل و پەلەکانی کۆگا بکات و بیگوازیتهوه بۆ ھەر شوێنێک لە عێراقدا و وەزارەتی ناوخۆ بە نوسراوی ژمارە ٤١٢ کە ٢٣/٤/٢٠٢٥ کە ھاوپیچە ئاگاداری سەرۆک وەزیرانی عێراق کرد لەو بریارە پێشیلکاریەى کە دراوە بەلام هیچ وەلامێکی ئەو نوسراوە نەدراوەتەوه.

٨. ئەنجومەنى وەزیرانی عێراق بریاری ژمارە ٢٧٠ ی سالی ٢٠٢٥ ی دەرکرد لە ١١/٣/٢٠٢٥ بە دەستکاری کردنی نرخەکانی پێناسەى گومرکی ب پێی پێشنیاری لیژنەيەک کە بە فەرمانی ژمارە ٦١ ی سالی ٢٠٢٤ پێکھێنرابوو و تیدا تاک لایانانە حکومەتى فیدرال نرخى پێناسە گومرکییەکانی گۆری و ئەمەش پێچەوانەى بریاری ژمارە ١٣ ی سالی ٢٠١٩ برگەى یەکەم/١ بوو کە دەستکاری پێناسەى گومرکی دەبیّت بە ھاوبەشى لە نیوان حکومەتى ھەریمی کوردستان و حکومەتى فیدرالی عێراق بیّت، حکومەتى ھەریمی کوردستان بە نوسراوی ژمارە ٢٩٣٢٨ لە ٣/٨/٢٠٢٥ ئاراستەى ئەنجومەنى وەزیری ئابووری عێراق کرد و ناردەزایی لە دەرکردنی ئەو بریارە نیشاندا و تیببینەکانی حکومەتى ھەریمی خستەروو، و ئەنجومەنى وەزیری ئابووری عێراق لەسەر ئەو نوسراوە کۆبوونەوهیەکی ئەنجامدا بە ئامادەبوونی نوێنەرانى حکومەتى ھەریمی کوردستان (د.سامی جلال راویژکاری یاسایی وەزارەتى ناوخۆ و کمال رۆوف ب.گ.گومرک و جوهر محمود جیگری ب.گ.گومرک) و تیدا نوێنەرانى ھەریم توانیان ئەنجومەنى وەزیری ئابووری رازی بکات کە پێداچوونەو بە بریاری ژمارە ٢٧٠ بکریّت بە ھاوبەشى حکومەتى ھەریمی کوردستان و حکومەتى فیدرالی عێراق و ئەنجومەنى وەزیری ئابووری بە نوسراویان ژمارە (٢٥١٠٣٢٧) لە ١٠/٨/٢٠٢٥ پێشنیارەکانی کۆبوونەوه ئاراستەى ئەمینداری گشتی ئەنجومەنى وەزیرانی عێراق کرا کە وێنەيەک ھاوپیچە بە مەبەستى پێکھێنانى لیژنەى ئاماژەپێکراو بەلام تا ئیستا هیچ وەلامى نیە.



Kurdistan Regional Government
Ministry of interior

٩. ئەنجومەنی وەزیرانی عێراق بڕیاری ژمارە ٥٦٩ ی دەرکرد لە ٢٢/٧/٢٠٢٥ کە کۆمەڵێک بڕیاری تاک لایەنەیی دەرکردوو بە بێ هەماهەنگی و بەشداری حکومەتی هەرێمی کوردستان کە تایبەتە بە جێبەجێ کردنی سیستەمی ئەسیکۆدا و وەرگرانی گومرکی پیشۆخەتە بە پێی بەیانی گومرکی پیشۆخەتە و پارەدانی ئەلیکترۆنی لە رێگای سیستەمی ئەسیکۆدا و دوایین وادەی ١/١٢/٢٠٢٥ ی دیاری کرد و دواتر بۆ ماوەی یەک مانگ درێژی کردوو و ئیستا ئەم بڕیارە چووێتە بواری جێبەجێ کردنەوە و بازاری عێراق و هەرێمی کوردستانی شلەژاندوو.

دووهم/ هەڵسەنگاندنی دەستووری و یاسایی:

سەرجهەم ئەو بڕیارانەی کە لە لایەن حکومەتی فیدرالی عێراق دەرچوو بە بێ هەماهەنگی لەگەڵ حکومەتی هەرێمی کوردستان نادەستووری و نایاسایی، لەبەر ئەم هۆکارانەی خوارەوه:

١. لە مادەی ٢٤ ی دەستور ئاماژە بەوە دەدات کە دەولەت گەرەنتی ئازادی هاتۆچووی دەستی کار و کەل و پەل و سەرمايە لە نیوان هەرێمەکان و پارێزگاگان دەکات و حکومەتی فیدرالی عێراق بە دانانی خالی گومرکی سەرپێچی ئەم ماددەیە کردوو لەبەر ئەوەی ئەو کەل و پەلانی کە هاوردەیی عێراق دەکەین لە رێگای دەروازە فەرمییەکانی هەرێمی کوردستان بە شیوەیەکی یاسایی هاوردە دەکەین و گومرکیان ئی وەرەگیرێت و (٥٠٪) لە داھاتی گومرکی دەگەرێتەو بۆ گەنجینەی فیدرالی.
٢. حکومەتی فیدرال بە رێگری کردن لە هەناردەکردنی بەرۆبوومی کارگەکانی هەرێمی کوردستان بۆ ناوچەکانی تری عێراق و توندکردنی رێکارەکان پێشێلی هەر دوو مادەی ٢٥ و ٢٦ ی دەستووری عێراق کردوو کە ئاماژە بە چاکسازی لە ئابووری لەسەر بنەمای مودیرن و پشتگیری کەرتی تایبەت و وەبەرھێنان لە سەکتەرە جیاوازه‌کاندا و ئەمەش زیانیکی گەورەیی بە ئابووری هەرێمی کوردستان و عێراق گەیاندوو کە چەندین کارگە بەھۆی ئەم بڕیارە داخران و رێژەی بێکاری و پشت بەستن بە ھاروردەکردن زیادبوو.



Kurdistan Regional Government
Ministry of interior

٣. به‌رێوه‌بردنی گومرک یه‌کیکه له ده‌سه‌لاته هاوبه‌شه‌کان له نیوان حکومه‌تی هه‌ریمی کوردستان و حکومه‌تی فیدرالی عێراق که له ماده‌دی (١١٤/یه‌که‌م) ی ده‌ستوری عێراق ئاماژه‌ی پێ دراوه سه‌رحه‌م بریاره‌کانی حکومه‌تی فیدرال له باره‌ی گومرک و ده‌روازه‌کان به‌ بێ هه‌ماهه‌نگی له‌گه‌ل حکومه‌تی هه‌ریمی کوردستان و تاک لایانه دراوه.

٤. ماده‌دی ١١٥ ی ده‌ستوری عێراق به‌ روونی ئاماژه‌ به‌وه دراوه که ئه‌گه‌ر ناکۆکی درۆست بوو له ده‌سه‌لاته هاوبه‌شه‌کان که له ماده‌دی ١١٤ ی ئاماژه‌ی پێدراوه ئه‌وا پێشینه‌ بۆ یاسایی هه‌ریمه‌کانه، له‌م بواره‌دا گشت بابته‌ گومرکییه‌کان که حکومه‌تی فیدرال بریاری له‌سه‌ر دراوه که له‌م راپورته دیاری کراون به‌ بێ ره‌زامه‌ندی حکومه‌تی هه‌ریم دراوان بۆ نمونه‌ سیسته‌می ئه‌لیکترۆنی به‌رێوه‌به‌ردنی گومرک (ئه‌سیکو‌دا)، حکومه‌تی فیدرال بریاری له‌سه‌ر جێبه‌جێ کردنی ئه‌م سیسته‌می داوه به‌ بێ ئه‌وه‌ی گفتوگو و هه‌ماهه‌نگی و به‌شداری حکومه‌تی هه‌ریم بکات له‌و بریاره و ئیستا بووته ناکۆکیه‌کی قۆل له‌ نیوان حکومه‌تی هه‌ریمی کوردستان و حکومه‌تی فیدرالی عێراق له‌به‌ر ئه‌وه‌ی حکومه‌تی فیدرال پێشیلی ده‌ستووری کردووه که مافی حکومه‌تی هه‌ریمی کوردستانه سیسته‌می ئه‌لیکترۆنی تایبته‌ به‌ خۆی هه‌بێت و له‌ چه‌ندین گۆبۆونه‌وه ئاماژه‌ به‌وه کراوه به‌ پێی ماده‌دی ١١٥ ی ده‌ستور مافی هه‌یه سیسته‌می تایبته‌ی خۆی هه‌بێت و ره‌زامه‌ندی داوه له‌سه‌ر به‌شداری پێکردنی زانیاری ئه‌م سیسته‌مه و به‌ستنه‌وه‌ی به‌ سیسته‌می ئه‌سیکو‌دای عێراقی، به‌لام حکومه‌تی فیدرال به‌ بێ ره‌چاوکردنی ماده‌دکانی ده‌ستور به‌رده‌وام ئه‌م بابته‌ته روت ده‌کاته‌وه.

٥. یاسای ده‌روازه‌ سنورییه‌کانی عێراق ژماره ٣٠ ی سالی ٢٠١٦ یاسایه‌کی ده‌ستوری نیه و پێچه‌وانه‌ی ده‌قی ماده‌دی (١٢١/یه‌که‌م و دووهم) ی ده‌ستوری عێراقه که ئاماژه‌ به‌وه ده‌کات هه‌ریمی کوردستان مافی هه‌یه ده‌سه‌لاتی یاسادانان و جێبه‌جێ کردن و دادوه‌ری خۆی هه‌بێت جگه له ده‌سه‌لاته فیدرال حصریه‌کان و بۆی هه‌یه یاسا فیدرالییه‌کان هه‌موار بکاته‌وه له‌ کاتی هه‌بوونی ناکۆکی له‌ نیوان یاسای هه‌ریم و یاسای فیدرالی له‌ بابته‌تیکدا که ناکه‌وێته ناو ده‌سه‌لاتی حصریه‌کانی فیدرالی و ده‌روازه‌ی



Kurdistan Regional Government
Ministry of interior

سنوری له دهستوری عێراق ئاماژهی پێ نه داروه تهنها ئاماژه به بهریۆدهبردنی گومرک دراوه به
شیۆدهیهکی هاوبهش.

د. سامی جلال حسین

راویژکاری یاسایی / وهزارهتی ناوخۆ

سهروۆکی تیمی دانوستاندکاری سیستهمی نهسیکوۆدا

له گهل حکومهتی فیدرالی عێراق

٢٠٢٦/١١/١٤



برپگهی یه‌که‌م

خالی (١)



لمرئى له كم
خاى ١١

أمر ديواني رقم (٦٢) لسنة ٢٠٢٢.

اقتضاءً لتنفيذ قرار مجلس الوزراء (١٣ لسنة ٢٠١٩)، تقرر ما يأتي :

أولاً : تأليف لجنة مشتركة تضم في عضويتها كل من :

١. المدير العام لدائرة السيطرة النوعية / الجهاز المركزي للقياس والسيطرة النوعية / وزارة التخطيط
٢. المدير العام للهيئة العامة للكمارك
٣. المدير العام للهيئة العامة للضرائب
٤. المدير العام للشركة العامة للمعارض والخدمات التجارية العراقية / وزارة التجارة
٥. المدير العام لدائرة الصحة العامة / وزارة الصحة
٦. المدير العام للشركة العامة للنقل الخاص
٧. المدير العام للشركة العامة للنقل البري
٨. المدير العام للشركة العامة لنقل المسافرين والوفود
٩. المدير العام لدائرة التخطيط والمتابعة / وزارة الزراعة
١٠. المدير العام لدائرة التنظيم والتطوير الصناعي / وزارة الصناعة والمعادن
١١. المدير العام للدائرة القانونية / هيئة المنافذ الحدودية
١٢. معاون المدير العام لمديرية المرور للشؤون الفنية / وزارة الداخلية
١٣. ممثل عن جهاز المخابرات الوطني العراقي

ثانياً : تعيد اللجنة تقويم قرار مجلس الوزراء (١٣ لسنة ٢٠١٩) والتوصية بتعديله إن تطلب ذلك وتقديم

التوصيات التي تتلاءم مع المعطيات التي يمكن من خلالها ضمان تنفيذه .

ثالثاً : تسمية السيدة رنا حسين محسن / دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان / الأمانة العامة لمجلس الوزراء مقررّة للجنة .

للعمل بموجبيه .

د. حميد نعيم الغزي

الأمين العام لمجلس الوزراء

٢٠٢٢/١٢/ ١٥



معرض اجتماع اللجنة المعنية بـ (إعادة تقويم قرار مجلس الوزراء (١٣ لسنة ٢٠١٩)

تسلسل الاجتماع: الثاني

تاريخ الاجتماع: ٢٠٢٣/٣/١٢

مكان الاجتماع: الأمانة العامة لمجلس الوزراء / قاعة بغداد

وقت الاجتماع: العاشرة صباحاً

مقررة اللجنة: السيدة رنا حسين محسن

إستناداً إلى الأمر الديواني (٦٢ لسنة ٢٠٢٢)، المبلغ بكتابنا المرقم بالعدد (ش.ز.ل/ت/ديواني/٤٦٤٢٨) المؤرخ في ٢٠٢٢/١٢/١٩، اجتمعت اللجنة المعنية بإعادة تقويم قرار مجلس الوزراء رقم (١٣ لسنة ٢٠١٩) بعضوية الذوات المدرج أسماؤهم في أدناه:

١. اللواء الحقوقي عبد الكريم كاظم حديد / المدير العام للدائرة القانونية / هيئة المنافذ الحدودية / رئيس اللجنة.
٢. السيد وسام سعيد عاصي / المدير العام لدائرة السيطرة النوعية / الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية / وزارة التخطيط.
٣. الدكتور عبد العظيم كريم غافل / المدير العام للشركة العامة لنقل المسافرين والوفود / وزارة النقل.
٤. السيد أحمد كريم عبد ايوب / المدير العام للشركة العامة للنقل الخاص / وزارة النقل.
٥. الدكتور ياسر حسن صالح / المدير العام لدائرة التخطيط والمتابعة / وزارة الزراعة.
٦. السيدة هيام محمد علي حسن / معاون مدير عام بدلاً عن السيد علي وعد علاوي / المدير العام للهيئة العامة للضرائب وكالة / وزارة المالية.
٧. الدكتور علي كريم حسوني / معاون مدير عام / جهاز المخابرات الوطني العراقي.
٨. د. سامي جلال حسين / المستشار القانوني / وزارة الداخلية / حكومة اقليم كردستان.
٩. عبد القادر عبد الله رحمن / معاون المدير العام لمديرية الكمارك / وزارة المالية والاقتصاد / حكومة اقليم كردستان.
١٠. الدكتور رعد محمد الطائي / بدلاً عن الدكتور رياض عبد الأمير الحلقي / المدير العام لدائرة الصحة العامة / وزارة الصحة.
١١. العميد قيصر طارق عبد لفته / بدلاً عن اللواء الحقوقي مظفر سعيد مجيد / معاون مدير المرور للشؤون الفنية / وزارة الداخلية.
١٢. السيد اثير ثامر منعم / بدلاً عن السيد حسن حمود حساني / المدير العام للهيئة العامة للكمارك / وزارة المالية.
١٣. السيد مهتد سعود سلمان والسيد رافد حسن بجاي / بدلاً عن السيد عادل خضير عباس / المدير العام للشركة العامة للمعارض والخدمات التجارية العراقية / وزارة التجارة

تعذر حضور:

١. السيد مرتضى كريم خزعل / المدير العام للشركة العامة للنقل البري / وزارة النقل.
٢. السيد علاء موسى علي / المدير العام لدائرة التنظيم والتطوير الصناعي / وزارة الصناعة والمعادن.

وحضر الاجتماع:

- السيد بختيار حاجي حمد / مدير عام شؤون العلاقات والمتابعة في ممثلة حكومة اقليم كردستان في بغداد.
- السيد رياض حاتم عبيد / مدير قسم الحاسبة في الهيئة العامة للضرائب / وزارة المالية.
- السيد محمد علي جابر / مدير قسم الاعمال التجارية في الهيئة العامة للضرائب / وزارة المالية.



في البدء رحب اللواء عبد الكريم كاظم بالذوات الاعضاء وبممثلي حكومة اقليم كردستان، وتطرق الى الغاية من تأليف اللجنة لتقويم قرار مجلس الوزراء (١٣ لسنة ٢٠١٩) وأكد على ضرورة الاستماع الى وجهات النظر المختلفة للسادة اعضاء الجهات المنضوية في اللجنة بشأن فقرات القرار المذكور واهم الموضوعات العالقة مع ممثلي حكومة اقليم كردستان، بعدها ناقش المجتمعون الموضوعات المدرجة على جدول اعمال الجلسة الثانية والختامية وكالاتي:

اولاً: الملاحظات المقدمة من هيئة المنافذ الحدودية بشأن (المنافذ والمعابر، والايادات):

اشار ممثل هيئة المنافذ الحدودية الى موضوع الاجتماع المنعقد مع ممثلي اقليم كردستان بتاريخ ٢٠٢٣/٢/١٢ تنفيذاً لمقررات المنهاج الوزاري الفقرة المختصة بتوحيد السياسة الكمركية وغلق المنافذ والمعابر غير الرسمية في الاقليم، وكانت مقررات الاجتماع الاتفاق على قيام حكومة الاقليم بمفاتحة الحكومة الاتحادية رسمياً لفتح المنافذ غير رسمية المراد الاعتراف بها من قبل الحكومة الاتحادية، وغلق كافة المنافذ والمعابر وطرق التهريب على طول الشريط الحدودي بين الاقليم ودول الجوار، بالاضافة الى فتح مكتب تنسيق لهيئة المنافذ الحدودية في الاقليم، وابلغنا ممثل حكومة اقليم كردستان سيتم توقيع محضر الاجتماع موضوع البحث خلال (٧) ايام.

ثانياً: الملاحظات المقدمة من الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية بشأن (فحص وتقييم المطابقة للسلع والبضائع، فحص ادخال الذهب والمعادن الثمينة):

تحدث السيد ممثل وزارة التخطيط / الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية عن موضوع فحص وتقييم المطابقة للسلع والبضائع و اشار خلال حديثه عن مسودة آلية التعاون والتنسيق المعدة على ضوء الاجتماع المشترك المنعقد بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/١٦ بين رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية في الحكومة الاتحادية ومدير عام هيئة التقييس والسيطرة النوعية في حكومة الاقليم، عملاً باحكام قرار مجلس الوزراء (١٣ لسنة ٢٠١٩)، اما عن موضوع فحص ادخال الذهب والمعادن الثمينة طلب ممثل وزارة التخطيط تفعيل مقررات محضر الاجتماع المنعقد بتاريخ ٢٠٢٢/١١/١٦ والموقع بين الطرفين والخاص بالمواصفات القياسية العراقية واهم المتطلبات الفنية المتعلقة بموضوع استيراد السذهب وضوابطه والمشار اليه في قراري مجلس الوزراء (٣٣٥ لسنة ٢٠١٧) و (٤٥٣ لسنة ٢٠١٩).

وطالب السيد ممثل حكومة الاقليم بضرورة اعادة النظر بما جاء بفقرات قراري مجلس الوزراء (٣٣٥ لسنة ٢٠١٧) و (٤٥٣ لسنة ٢٠١٩) لشمول متفذي مطار اربيل والسليمانية باستيراد السذهب بعد ما سيتم تنفيذه من المواصفات الفنية المطلوبة من حكومة الاقليم بشأن استيراد السذهب المذكورة في مقررات محضر الاجتماع الموقع بين الطرفين والمشار اليه آنفاً، بعدها اتفق الطرفين على قيام وزارة التخطيط / الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية بتزويد حكومة الاقليم بمحضر الاجتماع المذكور لبيان رأي حكومة الاقليم بشأنه.

ثالثاً: الملاحظات المقدمة من وزارة النقل شركات / (النقل الخاص، المسافرين والوفود، النقل البري) لحل كل الاشكالات العالقة التي تخص عمل الشركات المذكورة:

تحدث السادة ممثلي وزارة النقل في اللجنة عن آلية العمل بمضمون الفقرة (ثامناً) من قرار مجلس الوزراء (١٣ لسنة ٢٠١٩) لتسهيل عمل شركات / (النقل الخاص، المسافرين والوفود، النقل البري) من خلال فتح مكاتب تابعة للشركات المذكورة في الاقليم، بعدها تم الاتفاق على عقد اجتماع تشاوري يضم ممثلي من وزارة النقل شركات / (النقل الخاص، المسافرين والوفود، النقل البري) وممثلي وزارة النقل في حكومة الاقليم بغية الاتفاق على آلية عمل لتفعيل الفقرة (ثامناً) من قرار مجلس الوزراء المذكور آنفاً.



رابعاً: الملاحظات المقدمة من وزارة الصحة بشأن (ضوابط سلامة ومأمونية المواد الغذائية):

أشاد السيد ممثل وزارة الصحة بالتعاون الحاصل مع ممثلي صحة الاقليم بشأن ضوابط الصحة والسلامة، مبيّناً الى وجود مشكلة في متابعة الكتب والمراسلات الرسمية من وزارتنا مع ممثلية اقليم كردستان، بعدها تطرق الى قانون الصحة العامة (٨٩ لسنة ١٩٩١) الذي نصت مواده القانونية على ضرورة اخضاع جميع المواد الغذائية الى الفحوصات اللازمة ومطابقة تلك المواد للمواصفات القياسية، بعدها أكد على ما يأتي:

- مطالبة التجار عند مرور بضائعهم عن طريق المنافذ بالاقليم بضرورة ارسال الوثائق متضمنة (شهادة صحية، شهادة المنشأ، المنفيس) لضمان سلامة صحة المواطنين من الشمال الى الجنوب.

- سحب نماذج من المواد الغذائية لغرض اخضاعها للفحص على وفق ضوابط وزارة الصحة العراقية.

خامساً: الملاحظات المقدمة من الهيئة العامة للضرائب بشأن ضوابط الاستيراد:

تحدثت السيدة ممثل وزارة المالية / الهيئة العامة للضرائب عن الاختلاف الحاصل بين ضوابط الاستيراد السنوية بين المركز والاقليم، وأكدت على ضرورة عقد اجتماع تشاوري لإعادة النظر في محضر الاجتماع المشترك المنعقد بتاريخ ٢٠١٩/٢/٦ والموقع بين الطرفين من اجل توحيد الضوابط واجراء التعديلات عليها بعد مراجعة التعليمات والقوانين النافذة كافة فضلاً عن مناقشة موضوع الرقم الضريبي وتوحيده بين الحكومة الاتحادية والاقليم.

سادساً: الملاحظات المقدمة من وزارة الزراعة بشأن (الرزنامة الزراعية، حماية المنتج):

تحدث السيد ممثل وزارة الزراعة عن الرزنامة الزراعية وكيفية اعتمادها على موسم الوفرة الشجة التي من خلالها يتم تحديد اوقات المنتجات الزراعية ومتى يتم السماح بالاستيراد على حسب موسم الشجة، ومن اجل توحيد الرزنامة الزراعية والمضي في حماية المنتج المحلي، جرى التأكيد على تأليف اللجنة المتفق عليها بين الحكومة الاتحادية والاقليم لتوحيد الرزنامة الزراعية بشكل دائمي بالنظر للاختلاف مواسم الزراعة في العراق من الشمال الى الجنوب.

سابعاً: الملاحظات المقدمة من جهاز المخابرات الوطني العراقي بشأن المنافذ غير الرسمية غير المرتبطة بنظام (Pisces):

أشاد السيد ممثل جهاز المخابرات الوطني العراقي عن التزام ممثلي حكومة الاقليم بتطبيق نظام (Pisces) بالمنافذ الرسمية بموجب الاتفاق الحاصل بين الطرفين بتاريخ ٢٠١٨/٤/٨، كما طالب ممثلي الاقليم على ضرورة اعتماد النظام في المنافذ التي تم ذكرها في محضر الاجتماع المشار اليه أنفاً مع ممثلي هيئة المنافذ الحدودية، بعدها تحدث عن موضوع ضوابط استيراد المواد الخطرة الكيماوية مزودة الاستخدام واجهزة الاتصالات، بينما تطرق السيد ممثل اقليم كردستان الى ضوابط رقم (٤ لسنة ٢٠١٤) المتعمدة في حكومة الاقليم التي تم بموجبها تحديد المواد الخطرة ومزدوجة الاستخدام، بعدها اتفق الطرفان على ضرورة تبادل الضوابط بين الجهتين لغرض الاتفاق على بنودهما.

ثامناً: الملاحظات المقدمة من الهيئة العامة للكمارك بشأن (الرسوم، والضوابط):

تحدث السيد ممثل وزارة المالية / الهيئة العامة للكمارك عن ضرورة توحيد الاجراءات الكمركية والتعرفة الكمركية بين الحكومة الاتحادية وحكومة الاقليم، واتفق الطرفان على تأليف لجنة مشتركة بين الحكومتين لاعادة النظر بتوحيد (التعرفة الكمركية، والرسوم الكمركية، والاقيام المختلفة للبضائع) نظراً للتغيير الاقتصادي في البلد. فيما أكد ممثل حكومة اقليم كردستان على ضرورة اشراك حكومة الاقليم عند دراسة قرارات لمجلس الوزراء تتعلق بالرسوم و اقيام السلع والبضائع والاخذ برأيها حتى لا يحصل تقاطع من حكومة الاقليم عند تطبيقها.



تاسعاً: الملاحظات المقدمة من مديرية المرور بشأن (جباية الغرامات، تبادل المعلومات والبيانات، لوحات التسجيل):

تحدث السيد ممثل وزارة الداخلية / مديرية المرور عن موضوع جباية الغرامات بين الحكومتين، فيما اشار السيد ممثل اقليم كردستان عن الاجتماع المنعقد بين مديرتي المرور في الحكومة الاتحادية والاقليم، مؤكداً على ضرورة فتح حساب بنكي في احد المصارف المعتمدة في الحكومة الاتحادية والاقليم لغرض جباية الغرامات من الطرفين.

عاشراً: الملاحظات المقدمة من الشركة العامة للمعارض والخدمات التجارية العراقية بشأن اجازات الاستيراد والتصدير:

تحدث السيد ممثل وزارة التجارة / الشركة العامة للمعارض والخدمات التجارية العراقية عن اجازة الاستيراد والتصدير الخاصة بوزارة التجارة وعن آلية تنظيم تلك الاجازات وربط منافذ الاقليم بالمنظومة الالكترونية لتابعة الى وزارة التجارة / الشركة العامة للمعارض والخدمات التجارية العراقية، واتفق الجانبان على عقد اجتماع تشاوري يضم ممثلي الحكومتين لتنظيم اجازات الاستيراد والتصدير.

الحادي عشر: التوصية بتقويم قرار مجلس الوزراء (١٣ لسنة ٢٠١٩) ان تطلب ذلك:

اتفق المجتمعون ممثلي الحكومة الاتحادية وحكومة اقليم كردستان على ايجابية قرار (١٣ لسنة ٢٠١٩) ولا يوجد مشاكل بتنفيذه، وضرورة المضي بتنفيذ فقراته كافة على ان يتم تعديل نص الفقرة (تاسعاً) منه لتكرار تجربة تقييم القرار المذكور من ناحية النسب والادارة والتنسيق بين الحكومتين كل (٦) اشهر عند وجود مستجدات تتعلق بالبلاد من النواحي كافة.

الثاني عشر: اقتراح التوصيات اللازمة التي تضمن من خلالها تطبيق وتنفيذ قرار مجلس الوزراء (١٣ لسنة ٢٠١٩):

تحدث السيد بختيار حاجي حمد / مدير عام شؤون العلاقات والمتابعة في ممثلة حكومة اقليم كردستان في بغداد عن كيفية تسهيل اجراءات العمل بين الحكومة الاتحادية وحكومة اقليم كردستان، ولتقليل الروتين الحاصل واختصار الوقت في المخططات الرسمية تدعو ممثلة اقليم كردستان في بغداد الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة كافة، بالتعاون معها لفتح حساب الكتروني لممثل من كل وزارة اوجهه يرتبط بمنصة النظام البريد المركزي التابع لممثلة حكومة اقليم كردستان في بغداد الذي يسهل من خلاله عمل متابعة الكتب الرسمية بين الحكومتين.

وفي ضوء ما ذكر آنفاً اتفق المجتمعون على التوصيات الآتية :-

١. قيام وزارة التخطيط / الجهاز المركزي للتقليس والسيطرة النوعية بتزويد حكومة الاقليم بمحضر الاجتماع المنعقد بتاريخ ٢٠٢٢/١١/١٦ والموقع بين الطرفين لبيان رأي حكومة الاقليم بشأنه ما جاء فيه من مقررات، ودراسة بعض فقرات قراري مجلس الوزراء (٣٣٥ لسنة ٢٠١٧) و (٤٥٣ لسنة ٢٠١٩) واعادة النظر بما جاء فيها وشمول منفذي مطار اربيل والسليمانية باستيراد الذهب بعد ما سيتم تنفيذ المواصفات الفنية كافة المطلوبة من حكومة الاقليم بشأن فحص واستيراد الذهب المذكورة في مقررات محضر الاجتماع المذكور آنفاً.
٢. عقد اجتماع تشاوري يضم ممثلي من وزارة النقل شركات / (النقل الخاص، المسافرين والوفود، النقل البحري) وممثلي وزارة النقل في حكومة الاقليم للاتفاق عن آلية عمل لتفعيل الفقرة (ثامناً) من قرار مجلس الوزراء (١٣ لسنة ٢٠١٩).
٣. عقد اجتماع تشاوري بين ممثلي وزارة المالية / الهيئة العامة للضرائب وبين ممثلي حكومة اقليم كردستان لإعادة النظر في مقررات الاجتماع المشترك المنعقد بتاريخ ٢٠١٩/٢/٦ والموقع بين الطرفين والمختص بالضوابط الضريبية، واجراء التعديلات عليه بعد مراجعة التعليمات والقوانين النافذة كافة فضلاً عن مناقشة موضوع الرقم الضريبي وربط حكومة الاقليم مع الحكومة الاتحادية من خلاله.



٤. التأكيد على اصدار الامر الوزاري الخاص بتأليف اللجنة بين الحكومة الاتحادية وحكومة الاقليم لتوحيد الرزنامة الزراعية بشكل دائم وتحديد مواسم الزراعة في العراق من الشمال الى الجنوب كونها تتراوح بين الوفرة والشحة.
٥. قيام جهاز المخابرات الوطني العراقي في الحكومة الاتحادية بارسال ضوابط استيراد المواد الخطرة الكيميائية مزودة الاستخدام واجهزة الاتصالات الى حكومة اقليم كردستان ، وقيام الاخير بارسال الضوابط المعتمدة من قبلهم لغرض الاتفاق على بنودهما.
٦. تأليف لجنة مشتركة بين ممثلي وزارة المالية / الهيئة العامة للكمارك في الحكومة الاتحادية وحكومة الاقليم لإعادة النظر بتوحيد (التعرفة الكمركية، والرسوم الكمركية، والاقيام المختلفة للبضائع) نظراً للتغيير الاقتصادي في البلاد.
٧. اشراك حكومة اقليم كردستان عند دراسة قرارات لمجلس الوزراء تتعلق بالرسوم وأقيام السلع والبضائع والاخذ برأيها حتى لا يحصل تقاطع من قبل حكومة الاقليم عند تطبيقها.
٨. فتح حساب بنكي في احد المصارف المعتمدة من الحكومة الاتحادية والاقليم لجباية الغرامات المرورية من كلا الحكومتين.
٩. عقد اجتماع تشاوري يضم ممثلي من وزارة التجارة في الحكومة الاتحادية وحكومة الاقليم لتنظيم اجازات الاستيراد والتصدير ، وربط منافذ الاقليم بالمنظومة الالكترونية التابعة لوزارة التجارة / الشركة العامة للمعارض والخدمات التجارية العراقية.
١٠. تعديل نص الفقرة (تاسعاً) من قرار (١٣ لسنة ٢٠١٩) لتكرار تجربة تقييمه من ناحية النسب والادارة والتنسيق بين الحكومتين كل (٦) اشهر عند وجود مستجدات تتعلق بالبلاد من النواحي كافة
١١. انتهاء عمل اللجنة المذكورة آنفاً.

ختم الاجتماع في تمام الساعة (١٢:٣٠ بعد الظهر)



دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان

العدد: ش.ز.ل/٢٢/٦٢ / ١٦٢٠٢

التاريخ: ٢٠٢٣/٠٤/٠٦

هيئة المنافذ الحدودية / مكتب رئيس الهيئة

الموضوع / توصيات لجنة الأمر الديواني (٦٢ لسنة ٢٠٢٢)

أطيب تحية...

بناءً على ما جاء في اجتماع اللجنة المعنية بـ ((إعادة تقويم قرار مجلس الوزراء (١٣ لسنة ٢٠١٩)) المؤلفة بموجب الأمر الديواني المذكور آنفاً، المبلغ بكتابنا المرقم بالعدد (ش.ز.ل/ت/ديواني/٤٦٤٢٨) المؤرخ في ٢٠٢٢/١٢/١٩، في جلستها الثانية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٠٣/١٢، أوصت اللجنة بما يأتي:

١. تزويد وزارة التخطيط / الجهاز المركزي للتقويم والسيطرة النوعية حكومة إقليم كردستان بمحضر الاجتماع المنعقد بتاريخ ٢٠٢٢/١١/١٦ والموقع بين الطرفين لبيان رأيها بشأن ما جاء فيه من مقررات، ودراسة قراري مجلس الوزراء (٣٣٥ لسنة ٢٠١٧) و (٤٥٣ لسنة ٢٠١٩) وإعادة النظر بما جاء فيهما وشمول منفذي مطار اربيل والسليمانية باستيراد الذهب بعد تنفيذ المواصفات الفنية كافة المطلوبة من حكومة الاقليم بشأن فحص واستيراد الذهب.

٢. عقد اجتماع تشاوري يضم ممثلين عن وزارة النقل / الشركة العامة للنقل الخاص، الشركة العامة لنقل المسافرين والوفود، الشركة العامة للنقل البري وممثلين عن وزارة النقل في حكومة إقليم كردستان لوضع آلية عمل لتفعيل الفقرة (ثامناً) من قرار مجلس الوزراء (١٣ لسنة ٢٠١٩).

٣. عقد اجتماع تشاوري بين ممثلي وزارة المالية / الهيئة العامة للضرائب وبين ممثلي حكومة إقليم كردستان لإعادة النظر في مقررات الاجتماع المشترك المنعقد بتاريخ ٢٠١٩/٢/٦ الموقع بين الطرفين المعني بالضوابط الضريبية، وإجراء التعديلات عليه بعد مراجعة التعليمات والقوانين النافذة كافة فضلاً عن مناقشة موضوع الرقم الضريبي وكيفية ربط حكومة الاقليم مع الحكومة الاتحادية من خلاله.

٤. تأكيد إصدار وزارة الزراعة الامر الوزاري الخاص بتأليف اللجنة المعنية بين الحكومة الاتحادية وحكومة الاقليم لتوحيد الرزنامة الزراعية (جدول التوقيتات) إصداراً دائماً وتحدد مواسم الزراعة في العراق من الشمال إلى الجنوب كونها تتراوح بين الوفرة والشحة.

٥. تزويد جهاز المخابرات الوطني العراقي في الحكومة الاتحادية حكومة إقليم كردستان بضوابط استيراد المواد الخطرة الكيماوية مزودة الاستخدام وأجهزة الاتصالات، وتزويد الاخير بالضوابط المعتمدة لديهم للاتفاق وتوحيد بنودهما.



دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان

العدد: ش.ز.ل/٢٢/٦٢ / ١١٣٠٣

التاريخ: ٢٠٢٣/٠٤/٦

٦. تاليف لجنة مشتركة تضم ممثلين عن وزارة المالية / الهيئة العامة للكمارك في الحكومة الاتحادية وحكومة الإقليم لإعادة النظر بتوحيد (التعرفة الكمركية، والرسوم الكمركية، والأقيام المختلفة للبضائع) نظراً للتغيير الاقتصادي الحاصل في البلاد.
 ٧. إشراك ممثل عن حكومة اقليم كردستان عند دراسة قرارات مجلس الوزراء المتعلقة بالرسوم وأقيام السلع والبضائع والأخذ برأيها لضمان عدم حصول تقاطع من حكومة الإقليم عند تطبيقها.
 ٨. فتح وزارة الداخلية حساب مصرفي في أحد المصارف المعتمدة من الحكومة الاتحادية والاقليم لجباية الغرامات المرورية من كلا الحكومتين.
 ٩. عقد اجتماع تشاوري يضم ممثلين عن وزارة التجارة في الحكومة الاتحادية وحكومة اقليم لتتظيم اجازات الاستيراد والتصدير ، وربط منافذ الاقليم بالمنظومة الالكترونية التابعة لوزارة التجارة / الشركة العامة للمعارض والخدمات التجارية العراقية.
 ١٠. تعديل نص الفقرة (تاسعاً) من قرار مجلس الوزراء (١٣ لسنة ٢٠١٩) لتكرار تجربة تقيومه من ناحية المقادير والإدارة والتنسيق بين الحكومتين كل (٦) اشهر عند وجود مستجدات.
- تفضلوا بالعلم، مع التقدير...

د. حميد نعيم الغزي

الأمين العام لمجلس الوزراء

٢٠٢٣/٠٣/

صورة عنه إلى:

- مكتب رئيس مجلس الوزراء / إشارة إلى الامر الديواني (٢٢١٥١) المبلغ بكتابكم المرقم بالعدد (٢٢٩٤٥٩٤/٣٠٥٩) المؤرخ في ٢٠٢٢/١١/١٦ للعلم، مع التقدير...
- وزارة التخطيط / مكتب الوزير / للعلم، وأخذ ما يقتضي بشأن الفقرة (١) المذكورة أنفاً بالتنسيق المباشر بينكم وحكومة إقليم كردستان، مع التقدير...



- وزارة المالية / مكتب الوزير / للعلم، وأخذ ما يقتضي بشأن الفقرتين (٦،٣) المذكورتين أنفاً بالتنسيق المباشر بينكم وحكومة إقليم كردستان، مع التقدير...
- وزارة الداخلية / مكتب الوزير / للعلم، وأخذ ما يقتضي بشأن الفقرة (٨) المذكورة أنفاً المباشر بينكم وحكومة إقليم كردستان لاختيار مصرف معتمد من كلا الجهتين، مع التقدير...
- وزارة التجارة / مكتب الوزير / للعلم، وأخذ ما يقتضي بشأن الفقرة (٩) المذكورة أنفاً بالتنسيق المباشر بينكم وحكومة إقليم كردستان، مع التقدير...
- وزارة الصحة / مكتب الوزير / للعلم، مع التقدير...
- وزارة النقل / مكتب الوزير / للعلم، وأخذ ما يقتضي بشأن الفقرة (٢) المذكورة أنفاً بالتنسيق المباشر بينكم وحكومة إقليم كردستان، مع التقدير...
- وزارة الزراعة / مكتب الوزير / للعلم، وأخذ ما يقتضي بشأن الفقرة (٤) المذكورة أنفاً بالتنسيق المباشر بينكم وحكومة إقليم كردستان، مع التقدير...
- وزارة الصناعة والمعادن / مكتب الوزير / للعلم، مع التقدير...
- جهاز المخابرات الوطني العراقي / مكتب رئيس الجهاز / للعلم، وأخذ ما يقتضي بشأن الفقرة (٥) المذكورة أنفاً بالتنسيق المباشر بينكم وحكومة إقليم كردستان، مع التقدير...
- ممثلة حكومة إقليم كردستان العراق / مكتب بغداد / للعلم، وأخذ ما يقتضي بالتنسيق المباشر بينكم والجهات المذكورة أنفاً وحكومة إقليم كردستان لتنفيذ الفقرات (٩،٨،٦،٥،٤،٣،٢،١) المذكورة أنفاً، مع التقدير...
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / الدائرة القانونية / مكتب رئيس الدائرة / للعلم، وأخذ ما يقتضي بشأن الفقرة (١٠) المذكورة أنفاً، مع التقدير...
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان / قسم تنسيق اجتماعات مجلس الوزراء والوكلاء / للعلم، وأخذ ما يقتضي بشأن الفقرة (٧) المذكورة أنفاً، مع التقدير...
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان / قسم متابعة اللجان والأوامر / لتأشير إنهاء عمل اللجنة، مع التقدير...
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / قسم البريد المركزي / للحفظ، مع التقدير...

رنا ٢٠٢٣/٣/٢٠



برپگهی یه کهم

خالی (۲)

Ⓐ Q اعمام 565 - تعديل الـ <

بسم الله الرحمن الرحيم



الجمهورية العراقية
مجلس الوزراء

كرد علي عراقي
مستشارا في مجلس الوزراء
REPUBLIC OF IRAQ
General Secretariat for the Council of Ministers

(٢٠١٨) ٧
خالد ر ١

قرار

مجلس الوزراء

رقم (٢٣٠٥٥) لسنة ٢٠١٢

قرّر مجلس الوزراء في جلسته الاعتيادية الرابعة المنعقدة في ٢٠١٢/١/٢١ ما يأتي :

إقرار التوصيات المبنية في اثناء ، بشأن تعديل التكلفة الكمركية للسلع الداخلة إلى العراق من المنافذ الحدودية كافة ، وإعادة العمل بقرار مجلس الوزراء (١٨٦ لسنة ٢٠١٨) ، بحسب الآتي :

١- تعديل الفقرة (٥) من قرار مجلس الوزراء (١٨٦ لسنة ٢٠١٨) لتصبح حسب الآتي :

أ- يكون الترسيم الكمركي على النحو الآتي :

- حاوية (٢٠ قدم) الرسم الكمركي (١,٠٠٠,٠٠٠) دينار ، فقط مليون دينار مقطوعة .
- حاوية (٤٠ قدم) الرسم الكمركي (١,٠٠٠,٠٠٠) دينار ، فقط أربعة ملايين دينار مقطوعة .

ب- يُستثنى من الفقرة (١) المسكوكات والمشتريات المحلية والذهب والهواتف النقالة والمركبات ، والمصل ومواد التجميل والطب ، والسلع المشمولة بقانون حماية المنتجات العراقية (١١ لسنة ٢٠١٠) .

٢- تقديم تأميمات (٥٠٠,٠٠٠) دينار ، فقط خمسمائة ألف دينار عن عدم تصديق شهادة المنشأ والقوائم التجارية (الفاكورة) وتُطلق بعد تقديم الشهادات والقوائم المذكورة وخلال (٣) أشهر حثا أقصى من تاريخ التصريح الكمركية وبمكسها تصادر أمانات .

٣- تقديم الدائرة القانونية في الأمانة العامة لمجلس الوزراء دراسة بشأن الضوابط التي وضعتها دائرة الصحة فيما يتعلق باستيراد المسكوكات والمصل خلال (٣) أشهر .

٤- يُؤتمن الشحن المجزأ أقل من حاوية بالطرق الاعتيادية (بحسب المقتضيات الملوية للترقية الكمركية بالفقرة (١)) في اثناء .

٨ Q اعمام 565 - تعديل... <

(١٠١)

كيساري عيراق
مستشار في الشؤون الاقتصادية والتمويل
REPUBLIC OF IRAQ
General Secretary for the Council of Ministers



مجلس الوزراء
الجمهورية العراقية

٥. تكون الضريبة للحاوية (ربع قيمة) الرسم الكمركي على النحو الآتي :
 - أ- حاوية (٢٠ قدم) (٥٠٠,٠٠٠) دينار . فقط خمسمائة ألف دينار مقطوعة .
 - ب- حاوية (٤٠ قدم) (١,٠٠٠,٠٠٠) دينار . فقط مليون دينار مقطوعة .
٦. تكون للتعرفة الكمركية لباقي السواد بـ (٦.٥ %) ماعدا الحاوية فتكون (٠.٥ %) والسواد الفخفية (١ %) .
٧. للمستورد اختيار نوع الترخيم على أساس الحاوية بحسب الفقرة (١) أو على أساس للمقايير المطلوبة للتعرفة الكمركية في الفقرة (٦) المذكورة آنفاً .
٨. يُمنع سلفاً باتاً تدخل السلطات الأمنية على الطرق كافة في الشؤون الكمركية .
٩. على الهيئة العامة للجمارك التحقق والتدري من خلال السلطات الثابتة والمتحركة من تطبيق ما ذكر آنفاً للبضائع الداخلة من سائر العراق جميعها ومقدار التعرفة وتدخل باستيفاء فرق الرسوم الكمركية بشلل ذلك .
١٠. رُبع الهيئة العامة للجمارك بالتنسيق بينها وحكومة إقليم كردستان مقرراً للتوحيد الرسم الكمركي لكل من (الذهب ومواد التجميل والعطور والمشروبات الكحولية والسيارات والمصنوعات والمركبات) مع الرسوم المستوفاة من منافذ الإقليم . وعرض المقترح على مجلس الوزراء لأخذ القرار الملزم .
١١. عدم مطابقة المستوردين بإجراءات الاستيراد للبضائع الواردة غيلة نفذ القرار .
١٢. تكويم المجلس الوزاري للاقتصاد نتائج العمل بالقرار بعد فترة (٦) أشهر من تاريخ إصداره .
١٣. يُعمل بالنصوص المذكورة في هذا القرار لحين أخذ مجلس الوزراء قرار بشأن المقترح المذكور في الفقرة (١٠) آنفاً .
١٤. يُلغى قرار مجلس الوزراء رقم (٢٣٠٢٥) لسنة ٢٠٢٣ .
١٥. يُنفذ هذا القرار بدءاً من تاريخ ١٠٢٣/٢/١ .

د. حميد نعيم الغري

الأمين العام لمجلس الوزراء



برپگهی یه کهم

خالی (٣)

بسم الله الرحمن الرحيم
١٣٧٤

مجلس اجتماع

تنفيذا لما جاء بكتابي مكتب رئيس مجلس الوزراء
ذي العدد ٢٢٩٤٧٢٩/٣٠٨٤ في ٢٢/١١/٢٠٢٢ والمتضمن امر السيد رئيس مجلس الوزراء لاتخاذ
مايلزم بشأن تنفيذ فقرات المنهاج الوزاري وورقة الاتفاق الخاصة بالمنهاج مع الاجراءات
الواجب تنفيذها بالفقرة (٤-١٨) من جدول الفقرات السريعة والكتاب المرقم ٢٣٠١٢٢٥/٣٠٨٤
في ٢٠٢٢/١/١٢ والمتضمن توجيه السيد رئيس مجلس الوزراء بعقد اجتماع مشترك
مع الجهات المعنية في اقليم كردستان وبحضور الجهات الاخرى ذات العلاقة لغرض حصر
جميع المنافذ في الاقليم وتحديد الرسمية وغير الرسمية منها ودراسة امكانية تحويل
بعض المنافذ الغير رسمية الى رسمية وفق القانون والسياسات الاصولية وتحديد المنافذ
الغير رسمية لاتخاذ مايلزم بغلقها وتنفيذا لما جاء انفا فقد تم بتاريخ ٢٠٢٣/٢/١٢ عقد
اجتماع مشترك بين ممثلي الحكومة الاتحادية وممثلي حكومة اقليم كردستان
في مقر هيئة المنافذ الحدودية وبحضور الوفدين وهم كلا من :

وفد الحكومة الاتحادية .

١. اللواء الدكتور عمر عدنان حرين الوائلي / رئيس هيئة المنافذ الحدودية
٢. اللواء منيب جعفر صالح / قيادة العمليات المشتركة
٣. العميد حميد عبد محمد / معاون مدير عام العمليات والخطط
- هيئة المنافذ الحدودية
٤. العميد طالب احباب رمضان / قيادة قوات الحدود - مدير شرطة الكمارك
٥. العميد قاسم عزيز حمود / قيادة قوات الحدود - مديرية
عمليات قيادة قوات الحدود
٦. السيد اثير ثامر منعم / وزارة المالية - الهيئة العامة للكمارك .

وفد اقليم كردستان

١. السيد جوتيار عادل / حكومة اقليم كردستان - عضو مفاوض
٢. الدكتور سامي جلال حسين / وزارة داخلية اقليم كردستان - المستشار القانوني
٣. السيد عبد القادر عبد الله رحمن / وزارة مالية اقليم كردستان - معاون مدير
الكمارك

اتفق الجانبان على ان يكون المنهاج الحكومي اساسا لحل كافة المشاكل والمعوقات
والقضايا الفنية مع اقليم كردستان بشأن حصر جميع المنافذ في اقليم كردستان

وتحديد الرسمية منها والغير رسمية وامكانية تحويل البعض منها الى منافذ رسمية
وفق القانون وتحديد المنافذ الغير رسمية لاتخاذ اللازم بغلقها

المواضيع التي تم طرحها ومناقشتها /

١. وفد الحكومة الاتحادية

أ. وجود منافذ رسمية معترف بها من قبل الحكومة الاتحادية وحكومة اقليم
كردستان وهي كما يلي .

- منفذ برويزخان - يقع في محافظة السليمانية مع جمهورية ايران الاسلامية
- منفذ باشماغ الحدودي - يقع في محافظة السليمانية مع جمهورية ايران الاسلامية
- منفذ حاج عمران الحدودي - يقع في محافظة اربيل مع جمهورية ايران الاسلامية
- منفذ ابراهيم الخليل - يقع في محافظة دهوك مع الجمهورية التركية
- منفذ مطار اربيل الدولي
- منفذ مطار السليمانية الدولي

ب. وجود منافذ حدودية معترف بها رسميا من قبل حكومة اقليم كردستان وغير معترف
بها رسميا من قبل الحكومة الاتحادية

- منفذ بشتة - يقع في محافظة السليمانية مع جمهورية ايران الاسلامية
- منفذ طويلت - يقع في محافظة السليمانية مع جمهورية ايران الاسلامية
- منفذ سيران بن - يقع في محافظة السليمانية مع جمهورية ايران الاسلامية
- منفذ كلي - يقع في محافظة السليمانية مع جمهورية ايران الاسلامية
- منفذ سرّة زيري - يقع في محافظة دهوك مع الجمهورية التركية
- معبر فيشخابور - يقع في محافظة دهوك مع الجمهورية السورية

ج. وجود (٢٠) معبر تهريب في الاقليم والميمنة بالقائمة المرفقة طيا وحسب الاحداثيات المؤشرة
ازاء كل معبر

د. ضرورة قيام حكومة اقليم كردستان باتخاذ الاجراءات الخاصة بتنفيذ المنهاج الوزاري
الفقرة (٤-١٨) من جدول الفقرات السريعة من خلال غلق كافة المنافذ والمعابر وطرق
التهريب.

هـ. ضرورة قيام حكومة اقليم كردستان بغلق كافة طرق التهريب على طول الشريط
الحدودي بين الاقليم ودول الجوار.

و. ضرورة قيام حكومة اقليم كردستان باتخاذ الاجراءات الخاصة بتنفيذ المنهاج الوزاري من
خلال توحيد التعرفات الكمركية والاجراءات الكمركية الاقيام بين الهيئة العامة
للكمارك في الحكومة الاتحادية ومديرية الكمارك في حكومة اقليم كردستان.

٢. وفد حكومة اقليم كردستان

أ. لغرض حسم تحديد المنافذ الرسمية والغير رسمية ستقوم حكومة اقليم كردستان بمفاتحة الحكومة الاتحادية لغرض الاعتراف رسميا بالمنافذ الاتية.

- منفذ بشتة - يقع في محافظة السليمانية مع جمهورية ايران الاسلامية
- منفذ سيران بن - يقع في محافظة السليمانية مع جمهورية ايران الاسلامية
- منفذ كيلى - يقع في محافظة السليمانية مع جمهورية ايران الاسلامية
- منفذ طويلتة - يقع في محافظة السليمانية مع جمهورية ايران الاسلامية
- منفذ سرة زيري - يقع في محافظة دهوك مع الجمهورية التركية
- معبر فيشخابور - يقع في محافظة دهوك مع الجمهورية السورية
- منفذ كيلى سئين / يقع في محافظة اربيل مع جمهورية ايران الاسلامية / فتح جديد

وتغلق كافة المنافذ والمعابر وطرق التهريب على طول الشريط الحدودي بين الاقليم ودول الجوار ومفاتحة الحكومة الاتحادية بكتاب رسمي بما ورد اعلاه.

ب. التنسيق بين الهيئة العامة للكمارك في الحكومة الاتحادية ومديرية الكمارك في اقليم كردستان لتوحيد التعرفة الكمركية والاجراءات والاقيام.

التوصيات /

١. الاتفاق على قيام حكومة اقليم كردستان بمفاتحة الحكومة الاتحادية رسميا لبيان المنافذ الغير رسمية المراد الاعتراف بها رسميا من قبل الحكومة الاتحادية والمذكورة اعلاه.

٢. الاتفاق على قيام حكومة اقليم كردستان بغلق كافة المنافذ والمعابر وطرق التهريب على طول الشريط الحدودي بين الاقليم ودول الجوار.

٣. الاتفاق على قيام قوات حرس الحدود تشكيل لجنة مشتركة برئاسة برئاستها وتضم في عضويتها ممثلين من قيادة العمليات المشتركة ومديرية شرطة الكمارك وجهاز المخابرات الوطني العراقي وممثل من وزارة داخلية اقليم كردستان مهمتها تدقيق كافة المنافذ والمعابر وطرق التهريب على طول الشريط الحدودي بين الاقليم ودول الجوار واعداد تقرير مفصل عن حقيقة وجود تلك المنافذ والمعابر وممارستها عمليات التبادل التجاري وعبور البضائع على ان تنجز اللجنة اعمالها خلال ٣٠ يوم من بدأ العمل الفعلي.

٤. الاتفاق على تشكيل لجنة مشتركة بين الهيئة العامة للكمارك في الحكومة الاتحادية ومديرية الكمارك في حكومة اقليم كردستان مهمتها العمل على توحيد التعرفة الكمركية والاجراءات والاقيام على ان تنجز اعمالها خلال ٣٠ يوم عمل.

٥. الاتفاق على اعتماد مخرجات اجتماعات لجنة الامر الديواني رقم (٦٢) لعام ٢٠٢٣ والخاص بأعادة تقويم قرار مجلس الوزراء رقم (١٣) لعام ٢٠١٩ من قبل كافة الجهات ذات العلاقة لتنفيذ القرار من قبل الحكومة الاتحادية وحكومة اقليم كردستان.

٦. الاتفاق على استحداث قنوات تواصل للمخاطبات الالكترونية بشكل مباشر بين هيئة المنافذ الحدودية والهيئة العامة للكمارك مع مديرية كمارك اقليم كردستان بسرعة تداول البريد للتنسيق وتداول المعلومات

عليه ختم المحضر بتاريخ ٢٠٢٣/٢/١٣



برپگهی یه‌که‌م

خالی (٤)



العدد: ٢٠٢٣ / ٢ / ١
التاريخ: ٢٠٢٣ / ٢ / ١

٧٧١
٨٠ / ٢ / ٢٠٢٣
٢٠٢٣ / ٢ / ١

ب/هه
٢٠٢٣ / ٢ / ١
٢٠٢٣ / ٢ / ١

(بهههه)

بۆ/ نوێنه رايه تێ حکومه تێ هه رێم له به غدا
ب/ ده روزه ی سنووری

نۆوسراوی تێهه رێمی و هه زێران

نووسراوتان ژماره (م. ٢٦٠٦) له ٢٠٢٣/١/١٨

ناماژه به نووسراومان ژماره (٢٥٢) له ٢٠٢٣/١/٢٣

سه بارهت به ناوه رۆکی نووسراوی سه ره وه تان، تاييهت به ديارى کردنى هه لوى ستى حکومه تێ هه رێمی کوردستان له سه ر ده روزه
سنوور بيه ناهه رميه کان که له هه رێمی کوردستان فه رمين و له حکومه تێ عێراقى فيدرال به ناهه رمى له قه له م دراو،
ئاگادارتان ده که ينه وه که:

١. لاريهان تيه له سه ر به فه رميکردنى نه م ده روزه نه ی خواره وه:

أ. ده روزه ی (رێت) له سنووری پارێزگای هه ولير/ قه زای ميگره سوور.

ب. ده روزه ی (بشته) له سنووری ئيداره ی سه ربه خۆی گه رميان.

ت. ده روزه ی (سه يران به ن) له سنووری پاريزگای سلیمانی/ قه زای ينجوين.

ث. ده روزه ی (کيلن) له سنووری ئيداره ی سه ربه خۆی راپه رين/ قه زای قه لادزی.

ج. ده روزه ی (ته ويله) له سنووری پاريزگای هه له بجه.

ح. ده روزه ی (پيشابوور) له سنووری پاريزگای ده وک.

٢. سه بارهت به ده روزه ی (سه رزێری) له سنووری پاريزگای ده وک: نه م ده روزه يه ده روزه يه کی نيوده وه تيه و رێکاره کانى

دانانى سيسته مى بايسز ده ستى کراوه و له لايه ن حکومه تى عێراقى فيدرال به نووسراوى ژماره (٣١٥٧٣) له ٢٠٢٣/١/١٦.

داواکراوه که سيسته مى بايسز له م ده روزه يه دابنريت و له لايه ن وه زاره تى ناوخۆ ره زامه ندى دراوه.

٣. داوا ده که ين ده روزه يه کی سنوورى له سنوورى (کيله شين) له قه زای سيده کان سه ر به ئيداره ی سه ربه خۆی سۆران

بکړينه وه له تيوان هه ريمى کوردستان و کۆمارى ئيسلامى ئيران، که نه م ده روزه يه فشار له سه ر ده روزه ی نيوده وه لته ی

حاجى ئۆمه ران که م ده که اته وه، بۆ ئاگادارى و کارى پنووست.

له گه ل پيژدا...

د. ئۆميد صباح عثمان

سه رۆکی ديوان

حکومة اقليم كوردستان - العراق

مجلس الوزراء

وزارة الداخلية

مكتب الوزير



Kurdistan Regional Government - Iraq
Ministry of Interior
Office of the Minister

حکومة تى هه ريمى كوردستان - عىراق

ئەنجومەنى وهزيران

وهزارەتى ناوخو

نووسىنگەى وهزىر

رێكەوت ٢٠٢٢/٨/١٦

ژماره: ١٧٨

﴿ تايههت و نهينى ﴾

بۆ / سهروكاىه تى ئەنجومەنى وهزيران / سهروكاىه تى ديوان

ب/ دهروازهى سنورى

ناماژه به نوسراوتان ژماره (٢٥٢) له ٢٠٢٢/٨/٢٣ تايههت به ديارى كردنى ههلويسى حكومه تى هه ريمى كوردستان له سه ر دهروازه سنورى به ناهه رميه كان كه له هه ريمى كوردستان هه رمين و له حكومه تى عىراقى فيدرال به ناهه رمى له قه لمه دراوه، ناگادارى به ريزتان دهگه ين كه:

١. لاريهان نيه له سه ر به هه رمى كردنى ئەم دهروازانهى خواره وه:

١. دهروازهى (زيت) له سنورى پاريزگاي هه ولير / قه زاي ميترگه سوور.

٢. دهروازهى (پشته) له سنورى ئيداردى سه ربه خوى گه رميان.

٣. دهروازهى (سهيران بهن) له سنورى پاريزگاي سليمانى / قه زاي پينجوين.

٤. دهروازهى (كيلي) له سنورى ئيداردى سه ربه خوى راپه رين / قه زاي قه لادزى.

٥. دهروازهى (تهويله) له سنورى پاريزگاي هه له بهجه.

٦. دهروازهى (پيشابوور) له سنورى پاريزگاي دهوك.

ب. سه باره ت به دهروازهى (سه رزىرى) له سنورى پاريزگاي دهوك: ئەم دهروازه به دهروازه به كى نيوده وه تيه و

ريكاره كانى دانانى سيسته مى بايسز ده ست بى كراوه و له لايهن حكومه تى عىراقى فيدرال به نوسراوى ژماره

(٢١٥٧٢) له ٢٠٢٢/٨/١٦ داوا كراوه كه سيسته مى بايسز له وه دهروازه به دابهرنيت و له لايهن وهزاره تى ناوخو ره زامه ندى

دراوه.

ج. داوا دهگه ين دهروازه به كى سنورى له سنورى كيله شين له قه زاي سيده كان سه ر به ئيداردى سه ربه خوى سوران

بكره ته وه له نيوان هه ريمى كوردستان و كۆمارى ئيسلامى ئىران كه فشار كه م دهكاته وه له سه ر دهروازهى نيوده وه تى

حاجى ئومه ران.

بزه رموون بۆ زانين، له گه ل ريزدا...

رئيس نه جمه د

وهزىرى ناوخو



رئيس الممثلة



إقليم كوردستان - العراق
رئاسة مجلس الوزراء
ممثلية حكومة الإقليم في بغداد
رئيس الممثلة



بەرهێمی کوردستان - عێراق
سەرۆکایەتی بەنجومهانی وهزیران
نۆسه رایەتی حکومهتی هه‌ریه‌م له به‌غدا
سەرۆکی نۆسه رایەتی

No

Date

م. ر. ٧٧٣٣

٢٠٢٣/٠٣/٠١

حسب الحكومة الاتحادية بكتابه المرقوم ٣١٦٧٣ في ٢٠٢٢/٨/١٦ وحضت موافقة وزارة الداخلية لحكومة الإقليم على

ذلك

١- منح فتح منعد (كنية شين) الحدودي في قضاء سيدكان التابعة الى ادارة سوران الذاتية بين اقليم كوردستان والجمهورية
الاسلامية في ايران، وهي سيكون له دور في تقليل الضغط على منفذ حاجي عمران الدولي، للتفضل بالاطلاع واتخاذ ما

ينبغي))

مع التقدير.

فارس عيسى عبد الكريم
رئيس الممثلة

فارس عيسى عبد الكريم
رئيس الممثلة

صوره على:

رئاسة مجلس الوزراء إقليم كوردستان رئاسة العراق بشاره الى كتابه المذكور أعلاه لتفضل بالعلم، مع التقدير



برپگهی یهکهه

خالی (ه)

محضر الاجتماع الاول للجنة المؤلفة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٢٣٦٦١) لسنة ٢٠٢٤

- ٢- فيما يخص تنفيذ الفقرة (أولا / ٢) من القرار المذكور أنفاً تم الاتفاق على التواصل المباشر بين وزارة الداخلية / مديرية المرور في الحكومة الاتحادية وبين مديرية المرور في حكومة إقليم كردستان للاتفاق على آلية مشتركة بين المديريتين على وفق محضر يوقع بين الطرفين .
- ٣- فيما يخص تنفيذ الفقرة (أولا / ٣) من القرار المذكور أنفاً تم الاتفاق على تأليف لجنة من وزارة التخطيط / الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية في الحكومة الاتحادية وهيئة التقييس في حكومة إقليم كردستان تتولى مهمة وضع آلية موحدة لتوحيد الضوابط والأجراءات بما يخدم حماية المستهلك العراقي سواء في الحكومة الاتحادية أو حكومة إقليم كردستان.
- ٤- يخص تنفيذ الفقرة (أولا / ٤) من القرار المذكور أنفاً تم الاتفاق على (استعداد جهاز المخابرات الوطني العراقي على ربط المنافذ الحدودية الرسمية في إقليم كردستان والمعترف بها من قبل الحكومة الاتحادية بالنظام الامني لتحقيق الهوية الوطنية (Pisces) للحكومة الاتحادية وأتباع الآلية ذاتها المتبعة في المنافذ الحدودية الاتحادية).
- ٥- فيما يخص تنفيذ الفقرة (ثانياً / ١) من القرار المذكور فتم الاتفاق على ان تكون الصيغة (تكون ادارة جميع المنافذ الحدودية الرسمية المعترف بها والتي سوف يعترف بها مستقبلا من قبل الحكومة الاتحادية، من قبل هيئة المنافذ الحدودية وحكومة الاقليم بموجب القوانين الاتحادية النافذة) .
- ٦- فيما يخص تنفيذ الفقرة (ثانياً / ٢) من القرار المذكور أنفاً تم الاتفاق على (قيام وزارة الزراعة في الحكومة الاتحادية بتأليف لجنة بينها وبين وزارة الزراعة في حكومة إقليم كردستان لتوحيد الرزنامة الزراعية وتعد اجتماعاتها بشكل دائمى ولتحديد مواسم الزراعة في العراق من شماله الى جنوبه لكونها تتراوح بين الوفرة والشحة).
- ٧- فيما يخص تنفيذ الفقرة (ثانياً / ٣) من القرار المذكور أنفاً تم الاتفاق على تأليف لجنة مشتركة من وزارة الصحة ووزارة الزراعة في الحكومة الاتحادية ومن وزارتي الصحة والزراعة في حكومة إقليم كردستان تتولى مهمة لمناقشة قرارات الحجز الصحي والبيطري والموقف الوبائي لمنظمة الصحة الحيوانية العالمية (OLA) على ان تخضع الى القوانين النافذة.
- ٨- فيما يخص تنفيذ الفقرة (ثانياً / ٤) من القرار المذكور أنفاً تم الاتفاق على (التزام المنافذ الحدودية كافة في الحكومة الاتحادية وحكومة الإقليم بتنفيذ قرارات حماية المنتج الصادرة من الحكومة الاتحادية وحكومة الاقليم ويتم تعميم هذه القرارات من قبل الامانة العامة لمجلس الوزراء الاتحادية ليتم تطبيقها في المنافذ الحدودية كافة (الاتحادية والاقليم).
- ٩- فيما يخص تنفيذ الفقرة (ثانياً / ٥) من القرار المذكور أنفاً تم الاتفاق على (تكليف وزارة المالية / الهيئة العامة للضرائب في الحكومة الاتحادية والمديرية العامة للضرائب في إقليم كردستان بعقد اجتماعات لوضع رؤية موحدة متفق عليها لمعالجة امكانية توحيد الاجراءات والنسب الضريبية وآلية الاحتساب الموحدة بالاضافة الى الرقم الضريبي الموحد على ان يتم أشعار مكتب رئيس الوزراء ووزارة المالية بمخرجات الاجتماع.

محضر الاجتماع الاول للجنة المؤلفة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٢٣٦٦١) لسنة ٢٠٢٤

١٠- فيما يخص تنفيذ الفقرة (رابعا) من القرار المذكور أنفاً تم الاتفاق على (الایعاز إلى وزارة التجارة في الحكومة الاتحادية ووزارة التجارة في حكومة إقليم كردستان بعقد اجتماع لبحث المشاكل العالقة كافة بين الحكومتين لتوحيد الاجراءات التي تخص إجازة الاستيراد والوثائق والتصديقات المطلوبة)).

١١- فيما يخص تنفيذ الفقرة (ثامنا) من القرار المذكور أنفاً تم الاتفاق على (تكليف وزارة النقل لتأليف فريق من ممثلي عن شركات / النقل الخاص المسافرين والوفود، النقل البري وممثلين عن وزارة النقل في حكومة الاقليم للاتفاق عن آلية عمل موحدة لحل المشاكل كافة العالقة بين الحكومتين).

ثانياً: التوصية ب تشكيل لجنة مشتركة تتألف من :

- قائد قوات الحدود / رئيساً للجنة
- ممثل من حكومة الاقليم / وزارة الداخلية
- ممثل من هيئة المنافذ الاتحادية
- ممثل من وزارة المالية في الاقليم
- ممثل من جهاز المخابرات الوطني
- ممثل من مديرية الاحوال المدنية والجوازات والاقامة في الحكومة الاتحادية وحكومة الاقليم
- ممثل عن جهاز الاسايش في اقليم كردستان.
- ممثل عن الهيئة العامة للكمارك الاتحادية.

تتولى اللجنة مهمة اجراء مسح كامل للشريط الممدود من الفاو الى زاخو لتحديد المنافذ الرسمية وغير الرسمية والمعابر غير الرسمية ورفع توصية بغلق غير الرسمي والاعتراف بالمنافذ التي تكون مؤهلة لتصبح منفذ رسمي وحسب قانون هيئة المنافذ الحدودية الاتحادي

ثالثاً: بخصوص الفقرة ٣ من مهام اللجنة فتتم التوصية بتشكيل لجنة مشتركة تتكون من :

- رئيس الدائرة القانونية في الامانة العامة لمجلس الوزراء / رئيساً
 - ممثل عن هيئة المنافذ الحدودية الاتحادية / عضواً
 - ممثل عن وزارة الداخلية في الاقليم / عضواً
 - ممثل عن وزارة المالية في الاقليم / عضواً
 - ممثل عن الهيئة العامة للكمارك الاتحادية / عضواً
 - ممثل عن مجلس وزراء الاقليم / عضواً
 - مدير عام التخطيط والمتابعة في وزارة الداخلية / عضواً
- تتولى اللجنة مهمة اعداد مسودة تعديل مشروع قانون هيئة المنافذ الحدودية ٣ لسنة ٢٠١٦.

محضر الاجتماع الاول للجنة المؤلفة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٢٣٦٦١) لسنة ٢٠٢٤

رابعاً: ترفع اللجان المذكورة في الفقرات كافة نتائج اعمالها خلال (٣٠ يوم عمل).
وبهذا ختم المحضر

عبد الامير كامل عبد الله
وزير الداخلية/
الحكومة الاتحادية

ريبر احمد خالد
وزير الداخلية/
اقليم كردستان

أ.د محمد علي تميم
نائب رئيس مجلس الوزراء/
وزير التخطيط
رئيس اللجنة

خالد شواني
وزير العدل/
الحكومة الاتحادية

بنكين ريكاني
وزير الاعمار والاسكان/
الحكومة الاتحادية

أ.د نعيم العبودي
وزير التعليم العالي والبحث العلمي/
الحكومة الاتحادية

آوات جناب نوري
وزير المالية والاقتصاد/
اقليم كردستان

الفريق سامي عبد الحسين
راضي السوداني
مستشار رئيس الوزراء
الاتحادي

د. حميد نعيم الغزي
الامين العام لمجلس الوزراء

العميد حميد عبد محمد
معاون مدير عام الهيئة العامة للمنافذ
الحدودية

د.محمد شاكر محمد صالح
ديوان مجلس الوزراء/
اقليم كردستان

د. سامي جلال حسين
مستشار وزير الداخلية/
اقليم كردستان

هيام محمد علي
معاون مدير عام الهيئة العامة للضرائب
الحكومة الاتحادية

سامال عبد الرحمن عزيز
مدير عام الكمارك /
اقليم كردستان

عبد القادر عبد الله رحمن
معاون مدير عام الكمارك /
اقليم كردستان

د.كاظم كريم علي
المكلف بإدارة الدائرة القانونية
/الامانة العامة لمجلس الوزراء



برپگهی یه کهم

خالی (٦)

Republic of Iraq

Prime Minister's Office

Secretary of the Council of Ministers

(سجل)
(على الفور)

جهازه العسكرية

مجلس الوزراء

مكتبه

العدد: 2484447 / 3005

التاريخ: 2024/05/14

إلى / قيادة العمليات المشتركة

وزارة الداخلية - مكتب الوزير

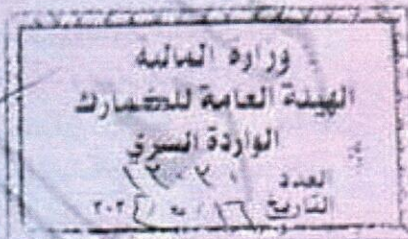
وزارة المالية - مكتب الوزير

جهاز المخابرات الوطني العراقي

جهاز الأمن الوطني العراقي

هيئة المنافذ الحدودية

م / السيطرات



السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

لاحقاً بكتابنا ذي العدد (٢٤٨٤٢١٩) في ٢٠٢٤/٥/٥ .

حصلت مصانقة السيد رئيس مجلس الوزراء - القائد العام للقوات المسلحة أصولياً على التوصيات التي تنظم عمل السيطرات وتمكنها بالقيام من أداء مهامها وإجرائها حسب ما متكرر فيها ومتابعة تعميمها والعمل بموجبها بالسرعة.

لاتخاذ مايلزم كلاً حسب اختصاصه وإعلامنا بالتنفيذ مع التقدير .



الفريق

عبد الكريم عبد الحसन وجر
السكرتير الشخصي للقائد العام
للقوات المسلحة

٢٠٢٤/٥/١٢

المرفقات

- صورة الترخيص أعلاه

صورة ضوئية عنه إلى /

- مكتب مستشار رئيس مجلس الوزراء لشؤون المنافذ الحدودية والتماركة والنقل / منكرتم ذات العدد (٢٤٠٠١٠٠)

في ١٠١٤/٧/١١ لتفحص بانعم . مع التقدير .

- مكتب رئيس مجلس الوزراء - المتابعة اللواء (جاسم يحيى عبد علي) / لاحقاً بكتابنا أعلاه ترافق ربطاً بالتوصيات

ولمذات الغرض .. مع التقدير .

- هيئة التمشيد الشيعي - مكتب رئيس الهيئة / ترافق ربضاً بصورة التوصيات ولمذات الغرض مع التقدير .

- متابعة البريد السري .

- الارشيف .

تقديم الوثائق (١-١)

(١-١)
على الفور

٢٠٢٤/٥/١٣

Republic of Iraq

Ministry of Finance

General Commission For Customs



جمهورية العراق
وزارة المالية

الهيئة العامة للكمارك
قسم الموارد البشرية /
شعبة التخطيط والدراسات وتنمية الموارد البشرية /
القسم /

section /

العدد : ٢٠٢٤/٥/١٦
التاريخ : ٢٠٢٤/٥/١٦

(سري)
(على الفور)

الى / مديرية كمرك المنطقة الوسطى
مديرية كمرك المنطقة الشمالية
مديرية كمرك المنطقة الجنوبية
مديرية كمرك المنطقة الغربية
كمرك مطار بغداد الدولي
كمرك الشحن الجوي
م / السيطرات

نرافق لكم ربطا صورة اعمام مكتب رئيس مجلس الوزراء / السكرتير الشخصي للقائد العام للقوات المسلحة ذي العدد ٢٤٨٤٤٤٧/٢٠٠٥ المؤرخ في ٢٠٢٤/٥/١٤ مع مرفقاته.
لاتخاذ مايلزم كلا حسب اختصاصه واعلامنا بالتنفيذ ... مع التقدير

المرفقات/

- صورة كتاب ومرفقاته.

المستشار

حسن حمود حساني

مدير عام الهيئة العامة للكمارك

٢٠٢٤/٥/١٦



نسخة منه الى:-

- وزارة المالية / مكتب الوزير / اشارة الى هامش معالي الوزير المؤرخ في ٢٠٢٤/٥/١٤ المسطر على الكتاب المشار اليه اعلاه للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير.
- وزارة المالية / الدائرة الادارية والمالية / قسم الموارد البشرية / للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير.
- مكتب المدير العام.
- قسم ادارة الموارد البشرية / شعبة التخطيط والدراسات وتنمية الموارد البشرية / شعبة شؤون الموظفين.
- كافة اقسام الهيئة.
- البريد الالكتروني الحكومي.
- الدوا.
- سراب ٥/١٦

بغداد - شارع النضال - القصر الابيض - صندوق بريد : ٣١٧ - بدالتا (ستة خطوط) : ٨٨٦١٥٤٢ - ٨٨٥٤٤٧٢ - ٨٨٦٥٦٩٨ - ٨٨٦٨٩٠٢ - ٨١٥٢٦٩٤ - ٦٨٧١٦
Baghdad - Al Nedhal str. - Al Kasr Al Abyadh - P.O.Box:317 - Phone Exchange (6 Lines) : 8861542 - 8854472 - 8868902 - 8153694 - 8868716 - 8865698

E-mail : iraqcustoms@customs.mof.gov.iq / iraqcustoms@mof.gov.iq : بريد الكتروني



مكتبة داخلية

جمهورية العراق

مكتب رئيس مجلس الوزراء
مستشار رئيس مجلس الوزراء
لشؤون المنافذ الحدودية
والكمارك والنقل

العدد: 2400177

التاريخ: 2024/07/15

سيد المسكرتير الشخصي للقائد العام للقوات المسلحة

م/ محضر اجتماع

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته...

لاحقاً لسذكرتنا المرقمة بالعدد 2400161 في 2024/7/8 وإشارة للفقرة (1) من التوصيات مرفق مفكرتنا واستناداً لما خرج به الاجتماع المنعقد بتاريخ 2024/7/13 وبالنظر لورود عدة مطالبات من قبل عدة جهات حول السيطرات المرصعة بتفعيلها موضوعه بحث الفقرة والتي تضمنت عدم استيعاب تلك السيطرات لأعداد الشاحنات المحملة بالبضائع الداخلة عن طريق منافذ إقليم كردستان الرسمية المعترف بها من قبل الحكومة الاتحادية و الشاحنات المحملة بالبضائع من المنتج المحلي للمعامل الواقعة في إقليم كردستان والموردة الى محافظات الوسط والجنوب وقد تم توصل الى التوصيات التالية:-

1. تأجيل موعد بدء العمل بالسيطرات (المسد، بانود محمود) الى يوم 2024/8/1 لعدم اكمال البنى التحتية.
 2. اضافة سيطرتي (جيس و دارمان) لمرور الشاحنات المحملة بالبضائع من المنتج المحلي وفق الضوابط التالية:-
 - أ. اعتماد المصانع و المعامل الواقعة في إقليم كردستان المسجلة والممنوحة اجازات تاسيس صادرة من وزارة الصناعة / المديرية العامة للتنمية الصناعية الاتحادية
 - ب. اعتماد المنتجات المحلية المصنعة من قبل المصانع والمعامل المشار اليها في الفقرة (1) حصراً والسماح لها بالمرور عبر السيطرات اعلاه على ان تكون تلك المنتجات تحمل العلامة التجارية والباركود المثبت لدى المديرية العامة للتنمية الصناعية الاتحادية والهيئة الوطنية للاستثمار وبخلافه تعتبر تلك المنتجات بضائع مستوردة.
 - ج. الايعاز الى هيئة المنافذ الحدودية بربط المنصة الالكترونية العائدة لها مع المنصة الالكترونية للمديرية العامة للتنمية الصناعية الاتحادية والهيئة الوطنية للاستثمار.
 - د. تواجد موظفي وزارة الزراعة في سيطرتي (جيس، دارمان) للقيام بعمليات الكشف على البضائع والمنتجات الزراعية الموردة عبر السيطرات انفاً لتحديد المنتج المحلي من المستورد وتنفيذ الرقابة الزراعية.
- للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير

الفريق المهندس

سامي عبد الحسين راضي

مستشار رئيس مجلس الوزراء

2024/7/10

معرض اجتماع

١. الامر الصادر

استنادا لما جاء بكتاب مكتب رئيس مجلس الوزراء - القائد العام للقوات المسلحة ذي العدد ٢٤٨٤٢١٩ في ٢٠٢٤/٥/٥ المتضمن عقد اجتماع لغرض الوقوف على واقع حال عمل السيطرات وقيامها بأداء المهام والواجبات المناطة بها ووضع الحلول العملية للمشاكل والمعوقات التي تعترض عملها ومعالجة الوضع الحالي فقد تم بتاريخ ٢٠٢٤/٥/٧ عقد اجتماع مشترك للجنة المشكلة بموجب كتاب مكتب رئيس الوزراء / السكرتير الشخصي للقائد العام للقوات المسلحة ٢٢٩٩٤٠٦ في ٢٠٢٢/١١/٧ برئاسة وبحضور اعضاء اللجنة واستضافته ممثلي الجهات ذات العلاقة بعمل السيطرات . تم عرض الحقائق التي تم تثبيتها خلال زيارتنا الاخيرة الى السيطرات المشتركة للمحافظات (نينوى , كركوك , ديالى , بغداد) ومناقشتها واصدار التوصيات كالآتي .

٢. الحقائق

بتاريخ ٢٠٢٤/٤/٢٠ شرع الفريق بأعماله بالانتقال الى مواقع السيطرات المرابطة على الطرق الرابطة بين محافظات نينوى وكركوك واقليم كردستان وصولا الى محافظة بغداد وبعد الاطلاع الميداني على واقع عمل تلك السيطرات توصل الفريق الى الحقائق التالية .

- أ. تعدد الجهات العاملة في السيطرات الامنية منها وغير الامنية حيث يصل عددها في بعض السيطرات (١٧) جهة رئيسية وفرعية (ملحق رقم ١) .
- ب. عدم التزام كافة الجهات ذات العلاقة بتنفيذ ما جاء بالفقرة (٨) من قرار مجلس الوزراء رقم ٢٢٠٥٥ لعام ٢٠٢٢ وكتاب مكتب رئيس مجلس الوزراء - مكتب السكرتير الشخصي للقائد العام للقوات المسلحة ذي العدد ٢٢٩٢١٥٠ في ٢٠٢٢/٤/١٢ المتضمن البنية العمل في السيطرات .

ج. بعد مراجعة الموقف المفصل لعموم السيطرات (المرفق طيا) تبين وجود سيطرات داخلية تقوم بعمليات ايقاف وتفتيش الشاحنات المحملة بالبضائع وهذا يتعارض مع ما جاء بالفقرة (١) من كتاب مكتب رئيس مجلس الوزراء ٢٣٩٣١٥٠ في ٢٠٢٢/٤/١٢ والتي تنص بأن تكون السيطرات الرئيسية على الحدود الادارية للمحافظات فقط ملحق رقم (٢).

د. من خلال الاستماع الى اقوال سائقي الشاحنات تبين وجود خلل متعمد من قبل الجهات العاملة في السيطرات يسبب حدوث تكس كير جدا للشاحنات ووقوفها بطاير يمتد لمسافة ٨ كليو متر مما سبب تدمير وشكاوى من قبل سائقي مركبات الحمل وفساد مالي مع العرض ظهر على قنوات التواصل نيتهم القيام بأضراب عام يوم ٢٠٢٤/٥/١٥ احتجاجا على اليته عمل السيطرات الحالية.

هـ. لغرض الوقوف والاطلاع على حقائق عمل السيطرات تمت الدعو له عقد اجتماع لاعضاء اللجنة بتاريخ ٢٠٢٤/٥/١١ واستضافته عدد من سائقي الشاحنات العاملين على جميع الطرق الرابطة وقد بينوا من خلال اجاباتهم وجود العديد من حالات الابطزاز والاستغلال الوظيفي التي تقوم بها الجهات العاملة في السيطرات والتأخير المتعمد والتدخل في العمل الكمركي تحت ذريعة التفتيش والتدقيق ولجميع السيطرات المشيدة على الطرق الرابطة بين المحافظات وحسب ما مبين بأفادات السائقين (المرفقة طيا) ملحق رقم (٢).

٢. التوصيات

أ. لا تخضع الشاحنات المحملة بالبضائع الداخلة عن طريق المنافذ الحدودية الرسمية المعترف بها من قبل الحكومة الاتحادية والتي تحمل التصريحة الكمركية مثبت فيها رقم المركبة والمسيلة بالسيل الكمركي لأجراء التفتيش والتدقيق من قبل السيطرات كافة.

ب. تحديد مسار مرور المركبات المحملة بالبضائع وبكافة أنواعها الواردة من محافظتي أربيل ودهوك والداخلية عن طريق المنافذ الحدودية المعترف بها من قبل الحكومة الاتحادية (حاج عمران - إبراهيم الخليل) من خلال نقطة التفتيش الكمركي والأمني (سيطرة السد) حصرا وتكليف قيادة شرطة محافظة نينوى وبالتنسيق مع إدارة المحافظة بتأمين متطلبات حمل السيطرة الكمركي والأمني.

ج. تحديد مسار مرور المركبات المحملة بالبضائع وبكافة أنواعها الواردة من محافظة السليمانية والداخلية عن طريق المنافذ الحدودية الرسمية المعترف بها من قبل الحكومة الاتحادية (برويز خان - باشماخ) من خلال نقطة التفتيش والتدقيق الكمركي والأمني (سيطرة باوة محمود) حصرا وتكليف قيادة شرطة محافظة ديالى وبالتنسيق مع إدارة المحافظة لانتخاب موقع بديل للسيطرة الحالية بما يؤمن من خلاله تأمين متطلبات العمل الكمركي والأمني.

د. على وزارة الداخلية تأمين كافة متطلبات مديرية مكافحة المتفجرات بالتنسيق مع مديريات شرطة المحافظة بإعادة توزيع أجهزة السونارات وحسب احتياجاتها لغرض تحقيق انسيابية مرور المركبات وربطها شبكيا مع غرف عمليات مكافحة المتفجرات والعمل على مدار (٢٤) ساعة.

هـ. تكون مهمة النقاط الكمركية في نقاط التفتيش والتدقيق أعلاه هي تدقيق التصريحة الكمركية الصادرة من منافذ الإقليم الرسمية فقط والمعترف بها من قبل الحكومة الاتحادية وذلك لضمان عدم التلاعب واستغلالها في أكثر من إرسال بالإضافة الى تدقيق (المنع - التقييد - حماية المنتج) فقط للبضائع التي صدرت بموجبها قرارات من مجلس الوزراء والتي تم زيادة بند التعرفة (الرسم الكمركي) على سبيل المثال وليس

- الحصر (الببيض - الدجاج) وتكلف الهيئة العامة للكمارك بأعداد قوائم تتضمن جميع المواد المشمولة بالتدقيق.
- و. يكون التحميل البضائع بالمركبات العراقية قبل عبور منافذ الأقاليم الرسمية المعترف بها من قبل الحكومة الاتحادية لضمان تسجيل رقم ونوع المركبة في التصريح الكمركية.
- ز. تحديد موقع السيطرات الرئيسية على الحدود الادارية للمحافظات على مسارات دخول المحافظات فقط والغاء كافة السيطرات التي تقع على مسارات الخروج.
- ح. قيام كل من وزارة الداخلية وقيادة العمليات المشتركة بغلق كافة الطرق التي تتجاوز السيطرات الرسمية والزام كافة الشاحنات القادمة من إقليم كوردستان عبر نقطتي التفتيش انفا المشار اليها بالفقرة (ب-ج).
- ط. تكون باقي السيطرات على مداخل الحدود الادارية للمحافظات من مسؤولية مديرية شرطة المحافظة وتكون مهمتها التدقيق الأمني فقط على ان لا يتدخل بالأمور الكمركية.
- ي. يكون تواجد ممثلي الأجهزة الأمنية في مقر قيادة عمليات المحافظة والتنسيق مع حركات شرطة المحافظة لتنفيذ واجباتهم في السيطرات والطرق كافة بموجب أوامر قضائية.
- ك. تتولى مديرية شرطة المحافظة والقطعات الماسكة مسؤولية حماية الطوق الخارجي للسيطرة.
- ل. تخصيص الرقم (١٣٠) الخاص بعمليات وزارة الداخلية على مدار الساعة لاستلام الشكاوى والتبليغات الخاصة بعمليات الابتزاز لسائقي المركبات وقيام مركز العمليات الوطني بتخصيص رقم لنفس الغرض بخصوص تسهيل المهمة التي تقدم في المركز.
- م. تكليف فريق عمل من اللجنة المشكلة بموجب كتاب مكتب السكرتير الشخصي للقائد العام للقوات المسلحة على ان تكون مهامه متابعة عمل السيطرات وتنفيذ التوصيات الواردة اعلام.

ن. يسمح بمرور المنتجات المحلية الواردة من إقليم كوردستان بموجب تأييد يتضمن تسجيل المشروع والشركة وضمن الطاقات الإنتاجية من قبل وزارة الصناعة والمعادن - مديرية التنمية الصناعية - هيئة الاستثمار الوطنية - وزارة الزراعة من خلال استخدام المنصة الالكترونية لهيئة المنافذ الحدودية.

س. تكليف قيادة العمليات المشتركة لمتابعة رفع كافة السيطرات الثابتة التي تتعارض مع التوصيات أعلاه.

ع. على وزارة الداخلية منح صلاحية امر ضبط لأمر السيطرة لتمكينه من اداء مهامه وواجباته استنادا لما جاء بالفقرة (٤) من كتاب مكتب رئيس مجلس الوزراء المرقم ٢٣٩٢١٥٠ في ٢٢/٤/١٣ الخاص بالية عمل السيطرات.

ف. يسمح بالتواجد في نقاط التفتيش والسيطرات المشار اليها في أعلاه الجهات التالية (مكافحة المتفجرات - مكافحة المخدرات - حاسبة وكالة الاستخبارات) ويضاف الى نقاط التفتيش المبينة في الفقرة (ب - ج) نقاط التدقيق الكمركي.



برپگهی یه کهم

خالی (٧)



دولة رئيس مجلس الوزراء/ السيد محمد شياع السوداني المحترم

الموضوع / السيطرة الكمركية والقفل الكمركي

لبرته ٢٤
١٧/٧

تحية طيبة ..

بالإشارة إلى كتابي الهيئة العامة للكمارك الاتحادية المرقمين بالعدد (٣٦/س/٣١١٨) في ٢٠٢٤/٥/١٦ و (٥٨/س/١٣٤١) في ٢٠٢٥/٢/٢٦ ، والمتضمن تنفيذ مجموعة من القرارات الصادرة من مكتب دولتكم/ السكرتير الشخصي للقائد العام للقوات المسلحة بموجب الكتابين المرقمين بالعدد (٢٤٨٤٤٤٧/٣٠٠٥) في ٢٠٢٤/٥/١٤ و (٢٥٨٢١١٧/٣٠٠٥) في ٢٠٢٥/٢/٢٠ ، والمتعلقة بآلية دخول الشاحنات المحملة بالبضائع المستوردة عبر المنافذ الحدودية الرسمية في إقليم كوردستان والمعترف بها من قبل الحكومة الاتحادية، نود أن نبين لدولتكم ما يأتي:

أولاً: مخالفة القرارات للدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥

إن الإجراءات التي تمخضت عن هذه القرارات، ومنها نصب السيطرات الكمركية في السدة وبواه محمود (للبضائع المستوردة) وفي دارمان وجيمن (للمنتجات المحلية)، تتعارض بوضوح مع مواد دستورية، نوردتها أدناه:

١. المادة (٢٤) التي تنص على "تكفل الدولة حرية الانتقال للأيدي العاملة والبضائع ورؤوس

الأموال العراقية بين الأقاليم والمحافظات وينظم ذلك بقانون".

إن فرض هذه السيطرات يعد إخلالاً صريحاً بحرية تنقل البضائع بين المحافظات والأقاليم، وبالأخص البضائع التي دخلت عبر منافذ رسمية معترف بها من الحكومة الاتحادية مثل: إبراهيم الخليل، باشماخ، برويزخان، حاج عمران، ومطاري أربيل والسليمانية.

٢. المادة (٢٥) التي تؤكد على "إصلاح الاقتصاد وفق أسس حديثة وتشجيع القطاع الخاص".

الإجراءات المتخذة أدت إلى تقليص نشاط القطاع الخاص، وأجبرت العديد من أصحاب المشاريع والمعامل على الإغلاق، مما ألحق أضراراً مباشرة بالاقتصاد الوطني.

٣. المادة (٢٦) التي تنص على "تشجيع الاستثمار في القطاعات المختلفة".



القرارات المشار إليها أدت إلى نفور المستثمرين وإغلاق عدد من المشاريع الصناعية والزراعية، ونجمت عنها زيادة نسب البطالة والاعتماد على الاستيراد.

ثانياً: مخالفة أحكام قانون الكمارك رقم (٢٣) لسنة ١٩٨٤ المعدل
إن بعض الفقرات في هذه القرارات تتعارض بشكل مباشر مع أحكام قانون الكمارك، وكالآتي:

١. فرض القفل الكمركي (السيل):

لا يوجد في قانون الكمارك ما يجيز وضع القفل الكمركي على الشاحنات الداخلة من المنافذ الرسمية إلى المحافظات العراقية، إذ يُطبق هذا الإجراء حصراً على شاحنات الترانزيت وفقاً لاتفاقية (TIR) المصادق عليها بالقانون رقم (٦) لسنة ٢٠٢٠، ووفق المواد (٨٥ - ٩٧) من القانون ذاته.

٢. تحديد مدة زمنية لدخول البضائع (٧٢ ساعة):

لم يرد أي نص في قانون الكمارك في شأن تحديد مهلة زمنية لدخول البضائع من المنافذ إلى المحافظات، بل يجيز القانون تخزين البضائع في مستودعات لمدد تختلف بحسب نوع المستودع، وقد تمتد هذه المدة لسنة أو أكثر، وكما هو وارد في أحكام المواد (٩٨ - ١٢١) من قانون الكمارك.

دولة الرئيس:

إن طبيعة هذه القرارات اقتصادية بحتة، وكان من الأجدر معالجة الأمر عبر تشكيل لجنة فنية مشتركة من الحكومة الاتحادية وحكومة الإقليم، على غرار التعامل مع مواضيع اقتصادية أخرى، ومنها اللجنة المشكلة بموجب الأمر الديواني (٢٣٥٥٨) لسنة ٢٠٢٣ بشأن توحيد ضوابط استيراد المركبات، والتي أفضت إلى نتائج إيجابية عبر التعاون البناء بين الطرفين. وانطلاقاً من حرصنا المشترك على حماية الاقتصاد الوطني، وتعزيز أطر التعاون بين الحكومتين، نرفع لدولتكم المقترحات الآتية:

١. تعليق العمل بالسيطرات الكمركية في باوه محمود والسدة (للبضائع المستوردة)، وجيمن ودارمان (للمنتج المحلي) لمدة ستة أشهر.

٢. إلغاء قرارات فرض القفل الكمركي على الشاحنات الداخلة من منافذ الإقليم إلى المحافظات العراقية، وحصرها فقط بشاحنات الترانزيت وفقاً للقانون.

حكومة إقليم كردستان - العراق
مجلس الوزراء
وزارة الداخلية
مكتب الوزير



Kurdistan Regional Government - Iraq
Ministry of Interior
Office of the Minister

حكومة تەه‌ریمی کوردستان - عێراق
ئەنجومەنی وه‌زیران
وه‌زاره‌تی ناوڤۆ
نووسینگهی وه‌زیر

رێكه‌وت: ٢٠٢٥/٤/٢٨

ژماره: ٤١٢

٣. إلغاء شرط المدة الزمنية (٧٢ ساعة) المفروض على دخول البضائع من منافذ الإقليم، وتطبيق أحكام قانون الكمارك فيما يخص تخزين البضائع.
٤. تشكيل لجنة فنية مشتركة من الجهات المختصة في الحكومة الاتحادية وحكومة الإقليم، برئاسة رئيس المجلس الوزاري للاقتصاد أو نائبه، تتولى دراسة الموضوع ورفع توصياتها إلى مجلس الوزراء خلال مدة لا تتجاوز أربعة أشهر من صدور الأمر الديواني الخاص بتشكيلها.

دولة الرئيس:

إننا نؤمن بأن الحوار الجاد والتعاون المتبادل بين الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كردستان هو السبيل الأمثل لحل الإشكاليات القائمة بما يخدم الصالح العام ويعزز وحدة البلد.
مع فائق الاحترام والتقدير...



~~ريبر احمد~~
وزير الداخلية



برپگهی یه‌که‌م

خالی (٨)



٢٧٠
١٨١

قرار

مجلس الوزراء

رقم (٢٧٠) لسنة ٢٠٢٥

- قرر مجلس الوزراء في جلسته الاعتيادية العاشرة المنعقدة في ٢٠٢٥/٣/١١ ما يأتي :
- إقرار توصية المجلس الوزاري للاقتصاد (٢٥٠٨١ ق) بشأن محضر وتوصيات لجنة الأمر الديواني (٦١ لسنة ٢٠٢٤) المكلف بإعادة النظر بسياسة المواد الكمركية بحسب الآتي :
١. المصادقة على توصيات اللجنة التمهيدية المبينة في محضر الاجتماع الثالث عشر وإلزام الجهات كافة المذكورة في توصيات العمل على تنفيذها .
 ٢. تقديم الهيئة العامة للكمارك تقريراً بعد (٣) أشهر عمل من بدء العمل بالآلية إلى المجلس الوزاري للاقتصاد لبيان ما تحقق مع بيان الملاحظات المؤشرة إن وجدت .
 ٣. تقديم الجهات المعنية في إقليم كردستان ملاحظاتها أن وجدت إلى الامانة العامة لمجلس الوزراء خلال (٣٠) يوم عمل بدء من تاريخ إصدار هذا القرار .
 ٤. ينفذ هذا القرار بدءاً من تاريخ ٢٠٢٥/٦/١ .

د. حميد نعيم العززي

الأمين العام لمجلس الوزراء

٢٠٢٥/٤/١٠

جمهورية العراق
مجلس الوزراء
Minister's Council
Ministerial Council
For Economy
(Chairman of the Council)



جمهورية العراق
مجلس الوزراء
المجلس الوزاري للإقتصاد
(رئيس المجلس)

العدد: 251009
التاريخ: 2025/3/10

(عاجل جداً)

توصية رقم (25081 ق)

السيد الأمين العام لمجلس الوزراء المحترم

د/ توصية المجلس الوزاري للإقتصاد بشأن التسعيرة الكمركية

إطلع المجلس الوزاري على توصيات اللجنة الثامنة المنعقدة بتاريخ 2025/3/10 على محضر وتوصيات اللجنة المكونة من السيد الديواني (61) لسنة 2024 المكلفة بإعادة النظر بتسعيرة المواد الكمركية.

ويوصي بما يأتي :

1. المصادقة على توصيات اللجنة الثامنة الواردة في محضر الاجتماع الثالث عشر والزام كافة الجهات المذكورة في توصياتها بالعمل على تنفيذها .
2. قيام الهيئة العامة للكمارك بتقديم تقرير بعد (3) اشهر من بدء العمل بالآلية الى المجلس الوزاري للإقتصاد لبيان ما تحقق مع بيان الملاحظات الموشرة أن وجدت .
3. قيام الجهات المعنية في اقليم كردستان بتقديم ملاحظاتها أن وجدت الى الامانة العامة لمجلس الوزراء خلال (30) يوماً من تاريخ اصدار قرار مجلس الوزراء .

للتفضل باجراء اللازم وعرضها على مجلس الوزراء
... مع التقدير .



فؤاد حسين
نائب رئيس مجلس الوزراء
رئيس المجلس الوزاري للإقتصاد
2025/3/10

صورة عنه الى :
- السادة رئيس واعضاء المجلس الوزاري للإقتصاد ، للتفضل بالعلم .. مع التقدير .

حكومة إقليم كردستان - العراق
مجلس الوزراء
ممثلة حكومة الإقليم في بغداد
رئيس الممثلة

حكومة تى هه ريمى كوردستان - عيراق
ئه نهجومه تى وه زيران
نوينه رايه تى حكومه تى هه ريم له به غدا
سه رو كى نوينه رايه تى



م.ر. ٢٩٣٢٨
٢٠٢٥/٠٨/٠٣

الى / المجلس الوزاري للاقتصاد / رئيس المجلس

الموضوع / القرار 270 لسنة 2025

نهديكم اطيب تحياتنا ...

أصدر مجلس الوزراء العراقي القرار (٢٧٠) لسنة ٢٠٢٥ بخصوص التعرفة الكمركية الجديدة ونصت الفقرة (٣) من القرار على تقديم الجهات المعنية في حكومة الإقليم ملاحظاتها خلال (٣٠) يوماً من تأريخ إصدار القرار ، وفعلاً أبدت الجهات المعنية في حكومة إقليم كردستان ملاحظات جوهرية وتم رفع هذه الملاحظات بكتابنا المرقم بالعدد (م.ر. ١٦٧٢٦) في ٢٠٢٥/٥/٨ (المرفق طياً) قبل التأريخ المحدد في قرار مجلس الوزراء أعلاه إلا إنه لم يتم الإجابة على كتابنا أعلاه حتى الآن .

- ان القرار أعلاه قد أحدث إختلافاً كبيراً في التعرفة الكمركية في المنافذ الحدودية الخاضعة للحكومة الاتحادية وتلك الخاضعة لحكومة إقليم كردستان وخلق عدم رضا من هذا القرار من مختلف الشرائح المشمولة بتطبيق القرار من تجار و مستثمرين وعلى هذا الأساس خاطب مجلس تطوير القطاع الخاص في الأمانة العامة لمجلس الوزراء بكتابنا المرقم بالعدد (١ - ٢٧٠٥) في ٢٠٢٥/٥/٢٧ (المرفق طياً صورة ضوئية عنه) دولة رئيس الوزراء وطلب التريث في تطبيق القرار للأسباب الواردة في نص الخطاب .

- إن التعرفة الجديدة قد أثرت بشكل مباشر على المواطنين بسبب رفع أسعار التعرفة للعديد من المواد والبضائع بالإضافة الى



حكومة إقليم كردستان - العراق
مجلس الوزراء
ممثلة حكومة الإقليم في بغداد
رئيس الممثلة

حكومة تى هه ريمى كوردستان - عيراق
ئه نهجومه نى وه زيران
نوينه رايه تى حكومه تى هه ريم له به غدا
سه روكى نوينه رايه تى



م.ر. ٢٩٣٢٨

٢٠٢٥/٠٨/٠٣

إزدواجية في التطبيق حتى في المنافذ الاتحادية حيث لاتزال المنافذ البحرية تطبق نظام (الحاوية) حيث يفرض رسم مقطوع على الحاويات حسب قرار مجلس الوزراء رقم (٢٣٠٥٥) لسنة ٢٠٢٣ بينما في المنافذ البرية تفرض التعرفة الجديدة بالإضافة الى إن السيطرة الكمركية بين إقليم كردستان وبقية مناطق العراق والتي فرضتها الحكومة الاتحادية توقف الشاحنات وتأخذ فرق الرسم عن طريق مكاتب كمركية جديدة تم إستحداثها مؤخراً بقرار من وزارة المالية الاتحادية مما خلق حالة من الفوضى في هذه السيطرة حيث يتم إيقاف الشاحنات لعدة أيام لحين فرض فرق الرسم الكمركي مما أدى الى حدوث شلل شبه تام في الحركة التجارية مما أثر بشكل مباشر على أسعار البضائع والمنتجات المستوردة من المنافذ الخاضعة لحكومة إقليم كردستان وهذا الوضع أدى الى فرض ثلاث أنواع من التعرفة الكمركية ، تعرفة جديدة وفق القرار (٢٧٠) ، وتعرفة خاصة للحاويات تكون مقطوعة حسب حجم الحاوية بغض النظر عن محتوى الحاوية ، وتعرفة موحدة قديمة حسب القرار (١٣) لسنة ٢٠١٩ ولاتزال حكومة الإقليم تطبقها وهي الأصح كونها تعرفة موحدة إتفقت عليها الحكومتين وهذا الوضع يخالف الدستور و القوانين النافذة ذات الصلة لأنه لا يجوز في دولة واحدة فرض ثلاث أنواع من التعرفة الكمركية .

- إن فرض التعرفة الكمركية بقرار منفرد يخالف الدستور والقرار (١٣) لسنة ٢٠١٩ ويؤثر على سلباً الإقتصاد العراقي ، عليه نرحو طرح هذا الموضوع على المجلس الوزاري للإقتصاد وإصدار قرار بتشكيل لجنة مشتركة بين الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كردستان وإشراك ممثلي الغرف التجارية في الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كردستان في اللجنة من أجل التوصل الى حل مناسب وإصدار تعرفة كمركية موحدة في جميع أنحاء العراق بما يخدم مصلحة العراق وشعبه ، وتعلن حكومة الإقليم إستعدادها التام لتطبيق أي تعرفة موحدة تتفق عليها الحكومتين وتكون مبنية على أسس إقتصادية وعلمية سليمة .

شاكرين تعاونكم معنا مع التقدير ...



حكومة إقليم كردستان - العراق
مجلس الوزراء
ممثلة حكومة الإقليم في بغداد
رئيس الممثلة

حكومة تى هه ريمى كوردستان - عيراق
ئەنجومه تى وه زيران
نوينه رايه تى حكومه تى هه ريم له به غدا
سه روكى نوينه رايه تى



م. ر. ٢٩٣٢٨
٢٠٢٥/٠٨/٠٣

المرفقات:

- الملاحظات القانونية والفنية لحكومة إقليم كردستان .
- كافة الكتب والمخاطبات المتعلقة بالموضوع .

فارس عيسى عبد الكريم
رئيس الممثلة

٢٠٢٥/٠٨/٠٣

صوره عله:

رئاسة مجلس الوزراء لإقليم كردستان/ رئاسة الديوان/ دائرة الشؤون الإدارية والمالية / كتابكم المرقم بالعدد (٩٣٦١) المؤرخ في ٢٠٢٥/٧/٣١ / تفضلكم بالعلم , مع التقدير .





العدد: 2510327
التاريخ: 2025/8/20

توصية رقم (25310 ق)

2025-08-12

السيد الأمين العام لمجلس الوزراء المحترم

م/ قرار مجلس الوزراء رقم (270) لسنة 2025

بناءً على ما تم عرضه طارئاً من قبل ممثلي الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كردستان في الجلسة الخامسة والعشرين للمجلس الوزاري للإقتصاد المنعقدة بتاريخ 2025/8/4 بكتاب ممثلة حكومة الاقليم المرقم بالعدد م.ر/ 29328 في 2025/8/3 والحاكاً بتوصية المجلس رقم (25219 ق) في 2025/6/17 يوصي المجلس بما يلي :

تعديل الفقرة (3) من توصية المجلس آنفاً لتكون كالآتي :
اولاً / تأليف لجنة دائمية برئاسة مستشار رئيس مجلس الوزراء لشؤون المنافذ الحدودية والكمارك والنقل وعضوية ممثلين بدرجة مدير عام عن كل من :

1. وزارة المالية / مدير عام الهيئة العامة للكمارك .
2. وزارة التجارة .
3. البنك المركزي العراقي .
4. هيئة المنافذ الحدودية .
5. ممثلين عدد (2) عن حكومة إقليم كردستان .

ثانياً / تتولى اللجنة ما يلي :

1. دراسة وإقتراح آلية لتوحيد تنفيذ القوانين والقرارات في المنافذ الحدودية كافة .
2. دراسة المواضيع المتعلقة بقرار مجلس الوزراء (270 لسنة 2025) والتنسيق بشأن تطبيق البيان الكمركي المسبق على أن تقدم اللجنة توصياتها بشأن ذلك خلال مدة (30) يوماً من تاريخ إصدار أمر تأليفها .

ثالثاً / للجنة تأليف لجان فرعية وحسب الحاجة ولها إستضافة من تراه مناسباً .

للتفضل بإجراء اللازم وعرضها على مجلس الوزراء
... مع التقدير .



فؤاد حسين

نائب رئيس مجلس الوزراء
رئيس المجلس الوزاري للإقتصاد
2025/8/

صورة عنه إلى :-
-السادة رئيس واعضاء المجلس الوزاري للإقتصاد ، للتفضل بالعلم .. مع التقدير .

-السيدة وزير المالية ، للتفضل بالعلم .. مع التقدير .

-السيد رئيس هيئة المنافذ الحدودية ، للتفضل بالعلم .. مع التقدير .

-السيد رئيس ممثلة حكومة إقليم كردستان ، كتبكم آنفاً ، للتفضل بالعلم .. مع التقدير .



برپگهی یه کهم

خالی (٩)



کۆماری عێراق / فەلسەفە ٩

قرار

مجلس الوزراء

رقم (٥٦٩) لسنة ٢٠٢٥

قرر مجلس الوزراء في جلسته الاعتيادية التاسعة والعشرين المنعقدة في ٢٠٢٥/٧/٢٢ بشأن ضبط إجراءات الاستيراد وتنظيمها وتنظيم الجباية للإيرادات غير النفطية وتطويرها وتسهيل إجراءات التحصيل للرسم الكمركي بحسب ما يأتي :

١. عدّ البيان الكمركي المسبق أحد متطلبات التحويل الخارجي لاستيراد السلع والبضائع وأجور الخدمات المتعلقة بها حصراً ، بحسب ما مبين في النقطة (أ) في أدناه .

٢. يلتزم المستوردين بتقديم البيان الكمركي المسبق إلى المصارف الصادرة من نظام الاسيكودا ، ويحوي على رمز الوصول السريع (QR) ضمن نظام صحة الإصدار من خلال منصة أور بحسب ما مثبت في أدناه :

أ. رقم البيان الكمركي المسبق .

ب. عقد تجاري أو فاتورة تجارية نهائية تتضمن القيمة الكلية ووصف البضاعة (HS-CODE) الكمية والعدد تستخدم لمرة واحدة فقط .

ج. اسم المصدر .

د. اسم المستورد .

هـ. بلد المنشأ للبضاعة .

و. بلد الشحن .

ز. اسم ورمز المصرف .

ح. رمز الشركة المستوردة .

ط. المنفذ الحدودي .

ي. ارقام الشاصي للسيارات .

ك. اسم وكيل / وكيل الإخراج الكمركي .

ل. المعلومات المذكورة كافة في البيان الكمركي المسبق .



٣. عدم إجراء المصارف التحويل الخارجي للشركة المستوردة إلا بعد أن يجري تزويدهم بالبيان الكمركي المسبق والمستندات المرافقة معه .
٤. إدراج المصارف رقم البيان الكمركي المسبق في نظام التحويل (سويفت) بدل البيانات كافة غير المطلوبة والمتفق عليها مسبقاً .
٥. إشعار الهيئة العامة للكمرك المصارف بالتحويلات التي تجاوزت (٦ أشهر) ولم يجر وصول البضائع المصرح بها مسبقاً إلى المكتب الكمركي لأخذ الاجراءات التدقيقية اللازمة بشأن المستوردين على أن ترسل نسخة من ذلك إلى دائرة الرقابة على المصارف في البنك المركزي العراقي لتدقيق أسباب عدم وصول البضاعة بحسب السقف الرسمي المحدد من أجل أخذ القرار الملائم .
٦. لا يسمح بتعديل رقم واسم المصرف بعد اصدار البيان الكمركي المسبق .
٧. لا يسمح بتعديل محتويات البيان المسبق بعد إجراء التحويل الخارجي .
٨. تتولى المراكز والمكاتب الكمركية المهمات الآتية :
 - أ. اتمام الاجراءات الكمركية للبضائع المستوردة والواصله إليها وتدقيق مقدار مطابقتها للبيان الكمركي المسبق .
 - ب. استيفاء الرسوم الكمركية وحماية المنتج .
٩. تراعى في تطبيق هذا القرار قانون الكمرك وقانون التعرفة الكمركية وقانون التجارة وقانون البنك المركزي العراقي وقانون المصارف وقانون غسل الأموال وتمويل الإرهاب وضوابط التحويل الخارجي .
١٠. لا يعمل بأي قرارات أو إعصامات سابقة تتعارض مع الفقرات المذكورة آنفاً .
١١. ينفذ هذا القرار بدءاً من ٢٠٢٥/١٢/١ .

د. حميد نعيم العززي

الأمين العام لمجلس الوزراء

٢٠٢٥/٧/٢٣